تطبيقات نظام الحضرتين

في الفقه الإسلامي والقوانين المعاصرة

دراسة تطبيقية

على واقع نهج قيادة المملكة العربية السعودية في إدارة الشأن الخارجي

إعداد

د. مختار حسين مختار

تخصص الفقه المقارن

الخلاصة:

تهدف هذه الدراسة إلى الإسهام في بيان مفهوم نظرية نظام الحضرتين، وهو نظام نشأ في العصور القديمة وقد عرفه العرب ومارسوه، كما عرفه أيضاً غير العرب، وبظهور الإسلام تطوَّر هذا النظام وأسهم الإسلام ودولته إسهاماً مُقدّراً في تطويره من حيث النظرية والتطبيق.

وما يزال الإسلام عبر تاريخه منذ لدن عهد النبي ﷺ يرفد هذا النظام بالتطوير، إلا أن الإسلام لم يفرد هذا النظام بتسمية خاصة. كما أن تطبيق هذا النظام في المفهوم الإسلامي لم يصطدم بتعقيدات تعوق تطبيقه على مستوى قيادة الدولة وخصوصاً من يتولى قيادة الدولة المسلمة، وذلك بخلاف التعقيدات التي تصاحب قيام قائد الدولة في النظم غير الإسلامية بتطبيق هذا النظام.

والمنهج المعتمد في هذه الدراسة منهجين: المنهج الوصفي والمنهج التحليلي، وذلك بتتبع التعريفات المختلفة قديماً وحديثاً. والتعرض بالتحليل للظروف التاريخية الخاصة التي نشأت فيها تلك المصطلحات ودلالتها وتطبيقاتها قديماً وحديثاً في الإسلام وما قبل ظهور الإسلام.

إن نظام الحضرتين نظام قديم عرفته المجتمعات الإنسانية منذ القدم ومن بين تلك المجتمعات المجتمع العربي، وعندما ظهر الإسلام أقرَّ ذلك النظام وأضاف إليه الكثير من الأحكام والقواعد والتطبيقات دون أن يغير أو يضيف إليه تسمية جديدة.

إن تطبيقات الإسلام لنظام الحضرتين قد خلت من التعارض الذي يحول دون قيام قائد الدولة بتطبيق هذا النظام بخلاف النظم الأخرى مِمَّا يثبت تفوق الإسلام ومقدرة أحكامه

على تقديم الحلول التي تسمح بتجاوز التعقيدات التي تعوق تطبيقات هذا النظام في النظم الأخرى.

إن نظام الحضرتين يتطابق من حيث الدلالة مع مصطلح الدبلوماسية، إلا أنه ومن حيث التطبيق تصاحبه تعقيدات تعوق تطبيقه على الوجه الأكمل وبخاصة إن كان التطبيق على مستوى من يتولى قيادة الدولة في النظم السياسية المعاصرة.

كما يهدف البحث لتقصي أسباب التعقيدات التي تعوق تولى قائد الدولة لمهمة إدارة الشأن الخارجي للدولة وكيف تجاوز الإسلام تلك المعوقات منذ ظهور الدولة الإسلامية وحتى عصرنا الحاضر وذلك من خلال دور المملكة العربية السعودية في قيادة الأمتين العربية والإسلامية وإسهامها المقدر وتأثيرها الواضح على المستوى الإقليمي والمستوى الدولي، وإبراز الدور الذي يضطلع به قادتها منذ عهد المغفور له الملك عبد العزيز -طيّب الله ثراه- وحتى عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله ابن عبد العزيز رحمه الله وما بذله من جهد خلال قيادته الحكيمة للشأن الخارجي للملكة وتأثير ذلك على إظهار مواقف المملكة من جميع القضايا على المستوى العربي والإسلامي والعالمي منذ إطلاقه لمبادرة الأمير عبد الله بن عبد العزيز، ومبادرة الحوار بين الأديان، ودعوته لقيام الاتحاد الخليجي، وغير ذلك.

وكذلك ملامح العلاقات الخارجية للملكة في عهد خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز – ايده الله - و التي تعد أنموذجاً تطبيقياً واقعياً ومعاصراً لنظام الحضرتين في الإسلام

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد:

فإن البحث في (نظام الحضرتين) يكتسب أهمية خاصة، باعتبار أنه نظام متكامل. يرتبط ارتباطاً وثيقاً بتنظيم العلاقات بين الدول فهو نظام قديم عرفته المجتمعات البشرية منذ القدم، وعرفه العرب ومارسوه. ثم جاء الإسلام فأقر ذلك النظام. وصبغه بصبغته. وأضاف إليه الكثير من القواعد والأحكام. إلا أنه لم يغير في تسميته، وظل نظام الحضرتين محتفظاً بتسميته عبر عصور الدولة الإسلامية المختلفة.

أهمية الموضوع:

تأتي أهمية البحث في كونه يبحث في مصطلح نظام الحضرتين بغية الكشف عن حقيقة المصطلح وما يقابله من مصطلحات هذا العصر ثم الكشف عن أثر نظام الحضرتين في الواقع المعاصر مقارنة بما كان له من أثر وفاعلية في صدر الإسلام الأول مِمَّا هو في نصوص الإسلام ثم تتبع تطبيقات هذا النظام في عصر النبي ﷺ مروراً بعصور الدولة الإسلامية في مراحلها المختلفة وذلك في تطبيقات هذا النظام للقادة الذين تتابعوا على قيادة الدولة الإسلامية بمختلف تسميات ذلك المنصب ومن ثم مقارنة جميع ذلك بما عليه التطبيق في النظم غير الإسلامية تمهيداً للخروج بخلاصة الخلاصة للمقارنة بين تلك التطبيقات ومن ثم بيان أوجه النقص وأوجه القصور وعرض ما تتمخض عنه

المقارنة بين كلا المنهجين.

وتنبع أهمية البحث أيضاً من كونه يهدف إلى إبراز القيمة التي تمثلها تطبيقات نظام الحضرتين عندما تكون في مستوى قيادات الدول وإظهار الآثار الايجابية لتلك التطبيقات وبيان الآثار السالبة المترتبة على ذلك؛ بغية الوصول للتطبيق الصحيح الذي يخلو من السلبيات وذلك من خلال العرض الاستقرائي للتطبيقات المختلفة في النظامين الإسلامي وغير الإسلامي. ومن ثم إجراء المقارنة لتوضيح وبيان أوجه الشبه والاختلاف بين المنهجين.

و من أهداف هذا البحث تسليط الضوء على أسباب التعقيدات التي تعوق تولي قائد الدولة لمهمة إدارة الشأن الخارجي للدولة وكيف تجاوز الإسلام تلك المعوقات منذ ظهور الدولة الإسلامية وحتى عصرنا الحاضر، وبالربط بين التطبيقات في عصر الصدر الأول للإسلام والتطبيقات الحديثة في ظل العصر الحديث لدولة المملكة العربية السعودية وذلك من خلال دور المملكة العربية السعودية في قيادة الأمتين العربية والإسلامية وإسهامها المقدر وتأثيرها الواضح على المستوى الإقليمي والمستوى الدولي وإبراز الدور الذي يضطلع به قادتها منذ عهد المغفور له الملك عبد العزيز طيب الله ثراه وحتى عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز وما يبذله من جهدخلال قيادته الحكيمة للشأن الخارجي للملكة وتأثير ذلك على إظهار مواقف المملكة من جميع القضايا على المستوى العربي.

خطة البحث :

أسباب اختيار الموضوع:

إن الأمة العربية والإسلامية في هذا العصر تمر بتحديات وبمنعطفات تاريخية، ولذا فهي أشد الحاجة لتطبيقات نظام الحضرتين في مستوى قياداتها، فلم تعد تطبيقات نظام الحضرتين في إطار أدنى من ذلك المستوى تتناسب مع ما تحتاجه أمة الإسلام من خطوات وما تتطلع إليه من مستقبل. فكان لابد من التصدي لموضوع تطبيقات نظام الحضرتين في مستوى قيادات الأمة العربية والإسلامية لها كشفاً لِما خفي من حقائق وبسطاً للمعالجات في قالب علمي قابل للتطبيق.

يشهد العالم في هذا العصر حراكاً واسعاً حول قضايا جوهرية ومصيرية تحتاج الحكمة وسرعة البت فيها وتحتاج لقرارات تتناسب مع تلك القضايا وهذا الواقع يفرض الأهمية القصوى لتطبيقات نظام الحضرتين وقد أظهرت النماذج التي تم تطبيقها في ظل القيادة الحكيمة للملكة العربية السعودية ونهجها في إدارة الشئون الخارجية منذ نشأتها على يد المؤسس المغفور له الملك عبد العزيز وحتى عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز أهمية ذلك من خلال القرارات التاريخية لتلك القيادة في جميع المواقف والمبادرات المتعددة والتي أصبحت معالم واضحة في نهج تلك القيادة، بل وأصبحت بمثابة القواعد التي تنير الطريق وتحدد الأهداف.

نطاق البحث:

يتحدد نطاق البحث في بيان المراد بمصطلح نظام

الحضرتين بتتبع ظهور المصطلح ومدلوله وتطبيقاته في مستوى قيادات الدول في الإسلام، ثم ظهور هذا النظام حديثاً بمصطلح (الدبلوماسية) وشيوع استخدام هذا المصطلح في توصيف العلاقات بين الدول. وكان من شأن انتشار هذا المصطلح و شيوعه -حتَّى على المستوى العربي والإسلامي- أن يغطي على الجهد الإنساني الضخم للإسلام الذي تم تقديمه للبشرية عبر تطبيقات الدولة الإسلامية من لدن أول قائد لها وهو نبيها صلوات الله وسلامه عليه وإلى عصرها الحاضر في ظل التطبيقات الحديثة لقادة المملكة العربية السعودية.

الدراسات السابقة:

هنالك العديد من الدراسات التي تناولت أفكاراً ورؤى تقترب جزئياً من موضوع دراستي وبحثي، إلاَّ أنها تختلف في الجزئية التي ترتكز عليها الدراسة اختلافاً ظاهراً أو أنها تتعرض لبعض الأجزاء من البحث، ولكن بشيء من التعميم الذي يحتاج معه للتناول بشكل أكثر عمقاً ودقةً وتفصيلاً من الصورة التي تم تناوله بها في هذا البحث.

هيكل البحث:

المبحث الأول: تعريف بنظام الحضرتين في العصور القديمة والعصر الحديث، وفيه:
المطلب الأول: تمهيد وتعريف بالمصطلحات.
المطلب الثاني: تعريف بمصطلحي نظام الحضرتين والدبلوماسية وبيان وجه الدلالة لكل منهما.
المطلب الثالث: نظام الحضرتين في المجتمع العربي الجاهلي.

المطلب الرابع: تطبيقات نظام الحضرتين في المجتمعات غير العربية.
المطلب الخامس: حكم نظام الحضرتين والدبلوماسية في الإسلام.
المبحث الثاني :تطبيقات نظام الحضرتين والدبلوماسية في العصر الحديث وبيان إشكالات التطبيق، وفيه:
المطلب الأول: تعريف بالنظام الدستوري الإسلامي والنظام الدستوري الوضعي.
المطلب الثاني: أثر الدستور الإسلامي على سلطة رئيس الدولة في إدارة الشأن الخارجي للدولة.
المطلب الثالث: أثر الدستور الوضعي على سلطة رئيس الدولة في إدارة الشأن الخارجي للدولة.
المطلب الرابع: مقارنة أثر النظام الدستوري على سلطة قائد الدولة في النظامين الإسلامي والوضعي من حيث النصوص وإشكالاتها.
المبحث الثالث: تطبيقات نظام الحضرتين في نهج قيادة المملكة العربية السعودية، وفيه:
المطلب الأول: تعريف بالنظام الأساسي للملكة العربية السعودية.
المطلب الثاني: أثر النظام الأساسي على سلطة قائد الدولة في إدارة الشأن الخارجي.
المطلب الثالث: نماذج لأدوار قيادة المملكة العربية السعودية في إدارة الشأن الخارجي.

المطلب الرابع: نماذج التطبيق العملي من خلال جهود خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود –رحمه الله- في إدارة الشأن الخارجي للملكة.

المطلب الخامس: نماذج التطبيق العملي من خلال جهود خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود –ايده الله- في إدارة الشأن الخارجي للملكة.

المطلب الأول

تمهيد وتعريف بالمصطلحات

وفيه:

أولاً: تعريفات موجزة لكل من كلمة الإسلام لغةً واصطلاحاً، وكلمة دولة في المفهومين الفطري القديم والإسلامي، ثم لنظام الحكم الإسلامي.

تعريف كلمة الإسلام في اللغة:

تدل كلمة الإسلام باشتقاقها اللغوي على معنى الخضوع والانقياد. وقد وردت في القرآن الكريم بهذا المعنى في آيات كثيرة نحو: ﴿وَأَنِيبُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّكُمۡ وَأَسۡلِمُواْ لَهُۥ مِن قَبۡلِ أَن يَأۡتِيَكُمُ ٱلۡعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾[1]. وأيضاً في قوله تعالى: ﴿وَأُمِرۡتُ لِأَنۡ أَكُونَ أَوَّلَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ﴾[2] ومن ثم أطلقت علماً على ديننا الحنيف وذلك في قوله تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾[3].

تعريف كلمة الإسلام في الاصطلاح:

أمَّا كلمة الإسلام في الاصطلاح فتطلق على دين الإسلام. الدين الذي أكمل الديانات السماوية السابقة، وسيطر على كل ما جاء به الرسل، قال الله تعالى: ﴿هُوَ

١/ سورة الزمر: الآية (٥٤).
٢/ سورة الزمر: الآية (١٢).
٣/ سورة المائدة: الآية (٣).

ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴾[1]، وقال تعالى: ﴿ وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَمُهَيۡمِنًا عَلَيۡهِۖ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُۖ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلۡحَقِّۚ لِكُلّٖ جَعَلۡنَا مِنكُمۡ شِرۡعَةٗ وَمِنۡهَاجٗاۚ وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمۡ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗ وَلَٰكِن لِّيَبۡلُوَكُمۡ فِي مَآ ءَاتَىٰكُمۡۖ فَٱسۡتَبِقُواْ ٱلۡخَيۡرَٰتِۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرۡجِعُكُمۡ جَمِيعٗا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ فِيهِ تَخۡتَلِفُونَ ﴾[2].

فالإسلام هو الشريعة الإسلامية الأخيرة، والتي تفرض سلطانها على كل ما سبقها من الشرائع السماوية الأخرى، ودين الإسلام يقوم على ركنين هامين هما[3]:

الركن الأول: العقيدة، وهي المسماة بالإيمان من الأمن، والأمن هو طمأنينة النفس وتصديقها بما جاء به الرسول الكريم ﷺ، وأهم أصل من أصول العقيدة الإسلامية هو التوحيد والذي هو الإيمان بوحدانية الله تعالى، وأن الله وحده هو رب كل شيء وخالقه، قال الله تعالى في كتابه الكريم: ﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ لَمۡ

١/ سورة الفتح: الآية (٢٨).
٢/ سورة المائدة: الآية (٤٨).
٣/ تاريخ الأدب العربي- العصر الإسلامي: د. شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، ط١١، ١٩٩٠م، ص١١.

يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ﴿٣﴾ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ﴿٤﴾﴾[١].

وقوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ ۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾[٢].

الركن الثاني:

العمل: وهو ما تحمله هذه الديانة في طيات شريعتها من أعمال يلزم القيام بها أي يلتزم بتلك الأعمال، كل من آمن بهذا الدين وأعتقد بعقيدته. والركن الثاني قائم على الركن الأول، فالركن الأول بمثابة الأساس الذي يقوم عليه البناء، فإن لم يكن الأول فلا أساس يقوم عليه الثاني، فهما بهذا المعنى ركنان متلازمان لا انفكاك لأحدهما عن الآخر، فالعمل قائم على الإيمان، والإيمان لا يستقيم إلا بالعمل[٣].

تعريف الدولة:

اختلفت الآراء في تصوير الحالة التي كان عليها المجتمع الإنساني الفطري، ولم تتفق وجهات النظر بخصوص الصورة الأولى التي تمثلها الدولة البدائية، وذلك بسبب ضآلة المعلومات التي وصل إليها العلماء في هذا الشأن حتى الآن.

وأرجح الاعتقادات أن الأسرة هي الصورة الأولى للدولة الفطرية، والمقصود بالأسرة هنا الأسرة في معناها الضيق، أي جماعة مستقرة تتكون من أبوين وأبنائهما. أمَّا

١/ سورة الإخلاص.
٢/ سورة الأنعام: الآية (١٠٣).
٣/ تاريخ الأدب العربي: الدكتور شوقي ضيف، مرجع سابق، ص١١.

الدولة في المفهوم الحديث فهي عبارة عن جماعة من البشر، مستقرة على أرض معينة، تجمعهم جامعة سياسية. ومن هذا التعريف يتضح أن للدولة ثلاثة عناصر يجب توافرها حتى تصبح كياناً يستحق تسمية الدولة.

أولاً- جماعة من بني الإنسان: وضده الجماعة من بني البشر هي العنصر الأساسي من عناصر تكوين الدولة، وحتى تصلح جماعة البشر لتكون أحد عناصر الدولة لابد من أن تجمع بينهم رابطة، وهي رغبتهم في العيش معاً، وهذه الرغبة تتولد من عناصر مادية ومعنوية كالجوار الذي غالباً ما يولّد بين المتجاورين نوعاً من التعاون، الذي توجده المصالح المشتركة بينهم، وهذا بدوره يدفعهم إلى التعاون من أجل حماية تلك المصالح[1].

ووحدة الأصل أو الدين أو اللغة والتي تجعل لأفراد الجماعة تقاليد متشابهة وحاجات مشتركة فيعملون معاً لتحقيق تلك الغايات، إن جميع الروابط بين أفراد أي مجموعة من البشر تشكل أحد عناصر تكوين الدولة.

ثانياً- ركن الأرض- الإقليم: لابد من وجود مساحة من الأرض تجتمع فيها مجموعة البشر المكونة للعنصر الأول من عناصر الدولة، فلابد أن يكون لأفراد أي جماعة يمكن أن تشكل عنصر لقيام دولة على أرض محددة أو إقليم. وبهذا لا تكون قبائل الرُّحل مِمَّا يدخل في تشكيل عنصر من عناصر الدولة.

ثالثاً: بعد تكامل العنصرين السابقين، وهما الشعب

١/ السياسية الاجتماعية: تأليف د. محمد طه البدوي، د. محمد طلعت الغنيمي، دار المعارف، مصر، ص١٨-١٩.

والإقليم، لابد من توافر العنصر الثالث، وهو الجامعة السياسية، وتتمثل الجامعة السياسية في حكام يسوسون تلك الجماعة، ويديرون شئونها، وهم في ذلك يكونون مرهوبي الجانب، ذوي بطش كفيل بإخضاع المحكومين، ولو بالقوة، وتتميز الدول عن سائر الجماعات البشرية بهذا العنصر، وهو النظام السياسي، ومما سبق يتضح انه لقيام دولة لابد من توافر أركانها الثلاثة (الشعب والإقليم والسلطة السياسية).

وقد دخل مصطلح (الدولة) في الاصطلاح الفقهي الإسلامي في عصر متأخر من الإسلام، هو (العهد العباسي الأول) وكان استخدامه ليميز بين الحكم العباسي والحكم الأموي، فكان يقال عن العقد الأموي الخلافة الأموية، أما العهد العباسي فكان يسمى بالدولة العباسية.

وكلمة الدولة في اللغة: هي الاستيلاء والغلبة، ولهذا شاع استعمالها في لغة السياسة والقانون، والقرآن الكريم استخدم تعبيراً آخر للدولة وهو تعبير (قرية) وهو يصف الصورة التي كانت غالبة على الدولة في العقود القديمة قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَّذِيرًا﴾[1] وقال الله تعالى: ﴿وَسْئَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعِيرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا وَإِنَّا لَصَادِقُونَ﴾[2].

واستخدم القرآن الكريم أيضاً تعبير (مدينة) في قول

١/ سورة الفرقان: الآية (٥١).
٢/ سورة يوسف: الآية (٨٢).

الله تعالى: ﴿ وَدَخَلَ ٱلْمَدِينَةَ عَلَىٰ حِينِ غَفْلَةٍ مِّنْ أَهْلِهَا فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَٰذَا مِن شِيعَتِهِۦ وَهَٰذَا مِنْ عَدُوِّهِۦ ۖ فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ فَوَكَزَهُۥ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ ۖ قَالَ هَٰذَا مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۖ إِنَّهُۥ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ ﴾[١]، وقوله تعالى: ﴿ وَجَآءَ مِنْ أَقْصَا ٱلْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَىٰ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱتَّبِعُوا۟ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴾[٢].

والقرآن الكريم في تسميته للدولة بالقرية والمدينة، حرص على أن يقدم لنا الدولة في أصغر صورها، وذلك حتى يتم البناء عليها. فما دامت قرية واحدة يمكن أن تكون دولة، فمن باب أولى أن يشكل مجمع القرى أو المدن دولة. ولا يمكن الأخذ بعكس ذلك، فلو أن القرآن الكريم وصف الدولة في تصور أوسع لأثار ذلك مشكلة في الوحدات الأقل اتساعاً، بيد أن القرية أو المدينة ذات حد أدنى من التعداد السكاني، وقد تبدأ الدولة صغيرة جداً ثم تكبر من مرور الأيام، كما هو شأن نشأة الدول جميعاً في التاريخ[٣].

ودولة الإسلام خير شاهد وخير مثال على ذلك، فقد بدأت في المدينة المنورة (يثرب)[٤] لا تكاد تكون قرية ثم أصبحت بفضل الله من أكثر الدول شعوباً وأكبرها أرضاً

١/ سورة القصص: الآية (١٥).
٢/ سورة يس: الآية (٢٠)
٣/ قانون السلام في الإسلام: د. محمد طلعت الغنيمي، منشأة المعارف، الإسكندرية ١٩٨٩م، ص٣٢٤.
٤/ يثرب: هو اسم رجل نزل بالمدينة، وهو من العماليق فعرفت باسمه وهو يثرب بن عبيل بن مهاليل بن عوض بن عملاق، فلمَّا سكنها النبي ﷺ كره لها هذا الاسم لِما فيه من لفظ التثريب وسماها طيبة أو المدينة.

وأعظمها عزة ومنعة وقوة.

تعريف موجز لنظام الحكم الإسلامي:

إذا كان الاجتماع أمراً طبيعياً وضرورياً فإنه لابد لكل جماعة مهما يكن عدد أفرادها قليلاً من رئيس يدير أمرها، ويكون صاحب النفوذ فيها والمتحكم في أمرها. فالقرية لها عمدتها، والإقليم له حاكمه حتى نصل إلى الأمة أو الدولة فيكون لها رئيسها الأعلى الذي به قوام الدولة والأمة، ومن واجباته سياسة الأمة بالعدل، وحمايتها ودفع العدوان عنها، هذا العدوان الذي يكاد يكون طبيعة من طبائع الإنسان والحيوان.

وعند ظهور الإسلام بدأت الدولة الإسلامية الأولى في المدينة المنورة دولة واحدة لها دستورها وهو القرآن الكريم، ولها رئيسها وهو رسول الله ﷺ ولقد وصف القرآن الكريم الجماعة الإسلامية بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾[1] ويترتب على ذلك أن الدولة الإسلامية إنما قامت على رابطة الإخاء الديني كما نص على ذلك دستورها القرآن الكريم، أو التكافل الاقتصادي، أو المصلحة السياسية، أساساً للدولة الإسلامية فضلاً عن أنها لا تقوم بداخلها الحدود السياسية لأن المسلمين أمة واحدة)[2]. فالدولة الإسلامية قامت على أساس السلطة المركزية هي التي تباشر وظائفها في المجتمع كله بغض النظر عن تعدد القوميات أو اتساع

١/ سورة الحجرات: الآية (١٠).
٢/ الاتحادات الدولية: محمد عبد السلام الزيات، مطبعة كوستا ستوماس، ١٩٥٥م، ص٣٠.

الديار.

وأهم مظاهر الدولة في النظام الإسلامي هو السلطة المركزية ممثلة في الخليفة الإسلامي، والذي كانت منزلته من الأمة كمنزلة الرسول ﷺ كما يقول ابن خلدون في مقدمته، وله حق الولاية العامة كما له حق الطاعة المطلقة، وله سلطة القيام على أمر الدين كما له سلطة القيام على أمور الدنيا، فيمكن أن تتعدد الأقطار وتتسع رقعة الدولة، ولكن الحاكم هو الله تعالى والرئيس الأعلى شخص يختاره الشعب عن طريق الانتخاب وهو (الخليفة) الذي يولي الحكام في الأقطار ويعزلهم، ويعيّن قادة الجيش ويقيلهم، والشعب جميعه من وراء الخليفة يباركه ويراقبه وينصحه، وله حق عزله إذا أساء التقدير[١].

ورئيس الأمة ا لأعلى هو الحاكم مهما اختلف اللقب الذي يلقب به بحيث لا يكون لأحد يمد فوق يده ولا أمر ولا سلطان فوق أمره وسلطانه، وهو ما يصطلح على تسميته العرب والمسلمون ب(الخليفة) أو (الإمام) أو (أمير المؤمنين)، ومهمته كما بينها بعض الفقهاء هي "رياسة عامة في أمور الدين والدنيا"[٢]، أو بأنها خلافة الرسول في إقامة الدين وحفظ هذه الملة بحيث يجب إتباعه (أي الأمام) على كافة الأمة[٣].

١/ رئيس الدولة في النظام الفدرالي: د. محمد فتوح محمود عثمان، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ١٩٧٧م، ص١٥.

٢/ الأحكام السلطانية الولايات الدينية- ٤٥٠: للماوردي، أبي الحسن على بن محمد بن حبيب الماوردي، مكتبة ومطبعة مصطفى الحلبي مصر، ط٣، ١٩٧٣، بتحقيق الدكتور أحمد مبارك البغدادي، جامعة الكويت، قسم العلوم السياسية، مكتبة دار ابن قتيبية الكويت، ط١، ١٩٨٩م، ص٣، ويشير إليه الباحث فيما بعد بالأحكام السلطانية للماوردي.

٣/ نظام الحكم في الإسلام: د. محمد يوسف موى، دار المعرفة القاهرة، ١٩٦٤م، ص٦.

فكل الفقهاء الذين عرفوا الإمامة والخلافة قدموا أمر الدين والعناية به وحفظه على أمور الدنيا، إذ أن صلاح أمور الناس في الدنيا عندهم رهين بأخذهم بالدين وتشريعاته، ومن ثم تجب سياستهم في الشئون الدنيوية بما تفرضه شريعة الله ورسوله ومن ذلك القيام بالإنابة عن الأمة فيما يختص بأمورها الخارجية طبقاً لمفهوم ودلالة الدبلوماسية وأداء الأمانة، والحكم بالعدل وأداء الحقوق لأهلها إلى آخر ما جاء به الإسلام الذي رضيه الله لنا ديناً وللناس جميعاً)، ومن ذلك يجري الباحث المقارنة في هذا البحث باعتبار أن نظام الحكم بالكيفية السابقة هو نظام الحكم الإسلامي.

(ونموذج نظام الحكم في الإسلام في تطبيقات عهد الخلافة الراشدة ليس بنظام حكم مطلق وليس نظاماً ديمقراطياً كما عرفه (اليونان) وليس نظاماً جمهورياً أو ملكياً أو قيصرياً كما عرفه (الرومان) انما كان نظاماً عربياً خالصاً بيّن له الإسلام حدوده العامة من جهة، وحاول المسلمون أن يطبقوا تلك الأحكام ليربطوا المنهج بالتطبيق من جهة أخرى، وليس هنالك إلا أن نقرر بأن نظام الحكم الإسلامي إنما هو نظام فريد ليس له مثيل، فهو النظام الإسلامي وكفى، وهو النظام الذي غايته حفظ الدين وحراسته، وسياسة أمور الأمة بحسب شريعته ويقوم هذا النظام على الشورى والعدالة وضمان الحرية والحقوق لكل أبنائه ولغيرهم مِمَّن يقيمون بدار الإسلام، ويحرس المجتمع والأمة من الظلم والبغي والعدوان ويكفل للجميع الحياة

الكريمة العزيزة[١].

١/ نظام الحكم في الإسلام: د. محمد يوسف موسى، دار المعرفة، القاهرة، ١٩٦٤م، ص١٤٥.

المطلب الثاني

تعريف بمصطلحي نظام الحضرتين والدبلوماسية وبيان دلالة كل منهما

الدبلوماسية كلمة إفرنجية ترجع في أصلها القديم إلى اللغة الإغريقية، وقد انتقلت منها إلى اللغة اللاتينية، ثم إلى اللغات الأوروبية والإنجليزية والفرنسية، ومنهما انتقلت إلى اللغة العربية، وقد استخدمت هذه الكلمة بحرفيتها في اللغة العربية وهي ليست بلفظة عربية[١].

أما في معناها لأصلها اليوناني: "فهي تعني الوثائق التي يتراسل بها الحكام في علاقاتهم الرسمية، وهي تطلق على الوثيقة والتي تطوى بثني جانبيها، وكانت تلك الوثيقة تضفي على حاملها امتيازات خاصة"[٢].

"ومفهوم السياسة الدبلوماسية بما يشير إليه لفظ الدبلوماسية من الألفاظ التي دخلت إلى اللغة العربية، وشاع استعمالها شأنها شأن الكثير من الألفاظ والمصطلحات التي طرأت على أساليب الحياة"[٣].

ولم تعرف اللغة العربية هذا اللفظ إلا بعد اتصالها باللغات الأجنبية ودخول ألفاظ مختلفة من هذه اللغات إلى اللغة العربية.

والدبلوماسية من الألفاظ التي شاعت واستعملت كثيراً في العصور المتأخرة، خاصة في ميدان العلاقات الدولية.

١/ القانون الدبلوماسي: د. على صادق أبو هيف، منشأة المعارف، الإسكندرية، د.ت، ص١٦.
٢/ المرجع السابق: د. على، ص١٧.
٣/ العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية: د. سعيد عبد الله حارب المهيري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٩٩٥م، ص٣٣٨.

ويرجع أصل كلمة دبلوماسية إلى اللغة اليونانية القديمة، فهي مشتقة من كلمة (دبلوما) التي تعني: (الوثيقة الرسمية المطوية مرتين والصادرة عن الرؤساء السياسيين للمدن التي كان يتكون منها المجتمع الإغريقي)[١].

ولقد أطلق على من يقوم بهذا العمل اسم الدبلوماسي، وعلى العلم المختص به (الدبلوماتيك) نسبة للفظ (الدبلوم) اي الصك الصادر عن رئيس الدولة[٢].

ولقد توسع الرومان في استخدام هذا اللفظ لفظ الدبلوماسية بما يفيد طباع المبعوث أو السفير، وما تقتضي التعليمات الصادرة إليه، من وجوب التزام الأدب الجم، واصطناع المودة وتجنب أسباب النقد، وهذا ما قصدت إليه كلمة (DIPLOME) اللاتينية، بمعنى الرجل المنافق ذو الوجهين[٣].

(ولهذا فإن من أطرف التعريفات لكلمة دبلوماسي ما أطلقه السياسي البريطاني في القرن السابع عشر (السير هنري ووتون)، حين عرف الدبلوماسي بأنه رجل شريف تبعث به دولته ليمتهن الكذب خارج بلاده في مصلحتها)[٤].

ولقد ظهر للباحث من خلال تعريف كلمة الدبلوماسي، أنها كلمة لا وجود لها في اللغة العربية، قد كثر استعمالها في اللغة العربية وانتشر التعبير بها في المكاتبات العربية، ولم يجد الباحث ما يقابلها في اللغة العربية إلا في مصطلح استخدمه العباسيون وهو مصطلح نظام

١/ قانون العلاقات الدبلوماسية والقنصلية: د. عبد العزيز سرحان جامعة عين شمس، القاهرة، ١٩٨٦م، ص٣.

٢/ الدبلوماسية: مأمون الحمودي، ص٢.

٣/ الدبلوماسية: أحمد فودة، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، القاهرة، ١٩٧١م، ص١٠.

٤/ أضواء على الدبلوماسية: أحمد عبد المجيد، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٧٠م، ص٩.

الحضـرتين، وقـد وردت الإشـارة إليـه فـي بعـض المؤلفـات الإسلامية[١].

تعريف نظام الحضرتين:

نظـام الحضـرتين هـو أقـرب لفـظ يـرادف فـي معنـاه مدلول كلمة الدبلوماسية فالحضور في اللغة نقيض المغيب والغيبة، ويقال كلمته بحضرة فلان أي بمشهد منه، وقولهم أنـه لحسـن الحضـرة، أي بمعنـى حضـر بخيـر، والحضـرة أيضـاً بمعنـى قـرب الشـيء، وقولهم كنـت بحضـرة فـلان أي كنت بالقرب منه.

وهكذا فإن الحضرة تعني القرب والمشاهدة والسعي إلى الخير. ولما كانت دولة الابتعاث وهي الدولة التي ترسل مبعوثاً لها إلى دولة أخرى، تقصد من وراء هذا الابتعاث أن يكون لها مقيم منها قريب من الدولة المبعوث إليها، كما وإن الدولـة المبعـوث إليهـا تسـتقبل المبعـوث فتـأذن لـه بالإقامـة المستمرة، فتكون كلاً من الدولتين دول الابتعاث والمبعوث إليها، تجعل من المبعوث إليها مقيماً لديها وبحضرتها كانت تسمية ذلك بنظام الحضرتين[٢].

ولهذا كان المصطلح (نظام الحضرتين) مناسباً ليحل محل مصطلح الدبلوماسية في لغة الإفرنج ويظهر ذلك من خلال التعريف.

ولقـد ظهـر للباحـث أن نظـام الحضـرتين أنسـب مـا يطابق مصطلح الدبلوماسي، غير أنه قد أهمل، ولم يضع العرب مصطلحاً آخر يكون بديلاً له، حتى طغى مصطلح

١/ قانون السلام في الإسلام: د. محمد طلعت الغنيمي، مرجع سابق، ص٥٧٤.
٢/ لسان العرب: لابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، دار صادر، بيروت د.ت، ج٣، ص٦٥٨.

الدبلوماسية بسبب إهمال العرب للغتهم، بل وارتضاءهم لمصطلح الدبلوماسية محاكاة للغرب في كل ما يتصل بشئونهم، حتى أصبح تقليد الغرب سمة ظاهرة في حياة العرب، وأفعالهم، بل وامتد خطر التقليد ليشمل لغتهم أيضاً).

ويظهر للباحث انه يجب أن تتبنى كليات اللُّغة العربية وآدابها في جميع دول العالم العربي الإسلامي مصطلحاً يكون بديلاً لمصطلح الدبلوماسية حتى لا توصم لغتنا العربية بالقصور، وحتى لا نوصم نحن بالتقليد ونحن أمة لها شأنها وتاريخها بل وخير أمةٍ أُخرجت للناس.

المفهوم الحديث للدبلوماسية:

اختلف العلماء في إعطاء تعريف محدد لكلمة (الدبلوماسية)، ففريق يعطي هذه الكلمة مفهوماً واسعاً يذهب للدلالة على اختصاصها بميدان العلاقات الدولية بصفة عامة، فيعتبر العلاقات الدولية هي العلاقات الدبلوماسية. بينما يذهب فريق آخر لتضييق مفهوم كلمة دبلوماسية ليقصرها على بعض المعاني المحددة كالأشخاص القائمين على شئون العلاقات الخارجية السياسية[١].

وعلماء العلاقات الدولية قد اختلفوا في مفهوم الدبلوماسية تبعاً لاختلاف تصوراتهم، واختلاف مدلول اللفظ من فترة إلى أخرى، ولهذا جاءت تعريفات العلماء الغربيين متعددة، فمنهم من نظر إلى الدبلوماسية كعلم

١/ العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية- دراسة مقارنة: د. سعيد عبد الله حارب المهيري، مرجع سابق، ص٣٣٩.

وقانون، ومنهم من نظر إليها من خلال الممارسة التطبيقية لها في ميدان العلاقات الدولية، وقد ذهب العلماء الغربيين في ذلك إلى عدة مذاهب وعدة آراء، منها:

الرأي الأول: قد ذهب إليه (راؤول جونة) حيث اقتصر تعريفه للدبلوماسية على وظيفتها فقال: هي حق تمثيل الدولة وراعية مصالح البلاد لدى الحكومات الأجنبية، والسهر على أن تكون حقوق البلاد مصونة وكرامتها محترمة في الخارج، وإدارة الأعمال والدولية بتوجيه المفاوضات السياسية ومتابعة مراحلها، وفقاً للتعليمات المرسومة، والسعي لتطبيق القانون في العلاقات الدولية[١].

ومن أصحاب هذا الرأي (شارل دوما رتنيس) إذ قال عن الدبلوماسية: أنها علم إدارة العلاقات الخارجية للدولة ورعاية مصالحها. أو في التوفيق بين مصالح الشعوب، أو بمعنى أدق علم أو فن إجراء المفاوضات[٢].

وعرفها أيضاً (فيليب كابيه) بأنها: الوسيلة التي يتبعها أحد أشخاص القانون الدولي لتسيير الشئون الخارجية بالوسائل السلمية، وخاصة بطريق المفاوضة[٣].

وقد أخذت المعاجم الدولية بآراء كثير من هؤلاء العلماء الغربيين في تعريفهم للدبلوماسية، فقد جاء في معجم أكسفورد بأن: الدبلوماسية هي إدارة العلاقات الدولية عن طريق التفاوض، والأسلوب الذي تنظم وتوجه به هذه العلاقات بواسطة السفراء، والمبعوثين، وعمل الدبلوماسي

١/ موجز الدبلوماسية: راؤول جونة، ترجمة د. سموحي فوق العادة وقاسم مردم، المطبعة الهاشمية، دمشق، ١٩٤٧م، ص١.

٢/ المرجع السابق ص١.

٣/ النظم الدبلوماسية: د. عز الدين فودة، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٦١م، ص٥١.

وفنه[١].

وجاء في معجم (اللترية)، وهو من أقدم المعاجم في اللغة الفرنسية: أن الدبلوماسية هي معرفة العلاقات الدولية، ومعرفة المصالح المتبادلة بين الدول)[٢].

أمَّا موسوعة العلوم الاجتماعية فقد عرفتها بانها: الأسلوب الشائع اليوم للاتصال بين الحكومات[٣].

الرأي الثاني: ذهب فريق آخر إلى تعريف الدبلوماسية في مفهوم ضيق بصورة أكبر، بحيث اقتصروا في تعريفهم لها على تمثيل الدول والمفاوضة، ولعلهم تأثروا بالواقع الذي كانت عليه العلاقات الدولي قبل ظهور مصطلح الدبلوماسية، حيث كان تعبير التفاوض هو التعبير المتداول للعلاقات الدولية، ومن أولئك العلماء الذين عرفوا الدبلوماسي وفق هذا الرأي، الكاتب الأمريكي (جورج كيان)، فقد عرف الدبلوماسية بأنها: عملية الاتصال بين الحكومات[٤].

الرأي الثالث: وأمام هذين الفريقين يتوسع الفريق الثالث في إعطاء تعريف للدبلوماسية يجعلها أشمل من ميدان التفاوض والتمثيل، بحيث تتسع لتمثل جوانب متعددة من المعاني، ومن أشهر تلك التعريفات ما ذهب إليه (غادرن)، حيث عرف الدبلوماسية بأنها: علم علاقات الدول ومصالح كل منها، أو فن التوفيق بين مصالح الشعوب، وبشكل أدق علم أو فن المفاوضات، وهي تهدف إلى تحقيق أمن الدول

١/ القانون الدبلوماسي: د. علي صادق أبو هيف، مرجع سابق، ص١٢.
٢/ ما الدبلوماسية: د. عز الدين فودة، مرجع سابق، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، القاهرة، ١٩٧٠م، ص٢٠.
٣/ المرجع سابق: ص٢٠.
٤/ العلاقات الدولية: جوزيف فرانك، ترجمة د. غازي عبد الرحمن القصيبي، مطبوعات تهامة، جدة، ط٢، ١٩٨٤م، ص١١٧.

وهدوء أحوالها، وصيانة كرامة كل منها، وإشاعة روح التفاهم فيما بينها والحفاظ على السلام العالمي[١].

الرأي الرابع: وإلى جانب هؤلاء نظر فريق رابع إلى الدبلوماسية نظرة قانونية فرأى فيها التطبيق العملي للقانون الدولي، فأعطاها تعريفاً قانونياً ومن هؤلاء:

الأستاذ (جينت) الذي عرف الدبلوماسية: (بأنها فرع القانون الدولي الذي يهتم على وجه الخصوص بتوجيه وتنظيم العلاقات الخارجية للدول، وبشروط تمثيل هذه الدول في الخارج وإدارة المسائل الدولية وكيفية توجيه المفاوضات)[٢].

وهنالك تعريف آخر ضمن المذهب الرابع، وهو ت عريف (توجوروان) حيث يقول بأن الدبلوماسية هي القانون الدولي في التطبيق[٣].

وهنالك تعريفات أخرى للدبلوماسية قدمها الباحثون في ميدان العلاقات الدولية من العرب والتي لم تخرج في عمومها عن كونها ترجمة لآراء الباحثين الغربيين ومن أولئك الباحثين:

الدكتور إسماعيل صبري والذي يرى أن الدبلوماسية إنما هي (عملية التمثيل والتفاوض التي تجري بين الدول والتي تتناول علاقاتها ومعاملاتها ومصالحها[٤].

ويرى الدكتور عدنان بكري في الدبلوماسية أنها (عملية سياسية تستخدمها الدولة في تنفيذ سياساتها

١/ الدبلوماسية الحديثة: د. سموحي فوق العادة، دار الثقة العربية، دمشق، ط١، ١٩٨٥م، ص٢.
٢/ قانون العلاقات الدبلوماسية والقنصلية: د. عبد العزيز سرحان، ص٧.
٣/ ما الدبلوماسية: مرجع سابق.
٤/ العلاقات السياسية الدولية: د. إسماعيل صبري مقلد، ذات السلاسل، الكويت، ط٤، ١٩٨٥م، ص٣٩١.

الخارجية في تعاملها مع الدول والأشخاص الدوليين الآخرين. وإدارة علاقاتها الرسمية بعضها مع بعض ضمن النظام الدولي)[١].

وقصر الدكتور جعفر عبد السلام مفهوم الدبلوماسية على أنها (مجموعة القواعد التي تنظم عملية التعبير عن إرادة الدولة، وإعلانها للعالم الخارجي، وتمثيل الدولة في علاقاتها الدولية)[٢].

أمَّا الدكتور عبد العزيز سرحان فيرى الدبلوماسية برؤية قانونية ويقول بأنها (فرع القانون الدولي العام الذي يضم القواعد القانونية التي تهتم بتنظيم العلاقات السلمية بين أشخاص القانون الدولي العام)[٣].

ويتبين من خلال هذه التعريفات وهذه الآراء أن الدبلوماسية مصطلح له عدة دلالات منها:

أولاً: معنى يدل على أنها علم وفن يبحث في العلاقات وطرقها وتنظيم هذه العلاقات بين الدول بما يحقق السلم والأمن الدوليين.

ثانياً: معنى آخر يدل على أن لفظ الدبلوماسية بصفة عامة يدل على السياسة الخارجية التي تسير عليها الدول في تعاملها مع الدول الأخرى، أو المنظمات الدولية، لتضع نموذجاً معيناً في العلاقات بين الدول، ولهذا يقال الدبلوماسية الشرقية والدبلوماسية الغربية وغير ذلك.

١/ العلاقات الدبلوماسية والقنصلية: د. عدنان بكري، كاظمة للنشر والترجمة، الكويت، ١٩٨٥م، ص٤٢.
٢/ قواعد العلاقات الدولية: د. جعفر عبد السلام، مكتبة السلام العالمية، القاهرة، ط١، ١٩٨١م، ص١٥٧.
٣/ قانون العلاقات الدبلوماسي والقنصلية: د. عبد العزيز سرحان، جامعة عين شمس، القاهرة، ١٩٨٦م، ص٩.

ومن كل ما سبق يظهر للباحث أن الدبلوماسية هي عبارة عن القواعد المنظمة لأصول التعامل في ميدان العلاقات الخارجية، وما يجب أن يتصف به العاملون في هذا الميدان. والدول لم تعرف إرسال البعثات الدبلوماسية الدائمة كهيئة تتولى هذا الشأن، من قبل دولة أخرى إلا في العهود المتأخرة.

والباحث يعتقد بأن التعريف السابق للدبلوماسية يمكن أن ينطبق على رأس الدولة، وهو يؤدي المهمة الدبلوماسية ممثلاً لبلاده في المجتمع الدولي. ولئن كانت دبلوماسية السفراء والمحترفين لهذا العمل ذات أثر كبير في سياسة الدولة الخارجية، فإن أثر هذا العمل عندما يقوم به رئيس الدولة المضطلع بأعباء شئون دولته، ومن بينها الشئون الخارجية لبلاده سيكون الأكبر وسيكون له أعظم الأثر، لاسيما إذا كان ذلك الرئيس القائد يتمتع بالصفات التي تؤهله للقيام بذلك الدور الدبلوماسي عن بلاده وذلك في الحالات بالغة الخطورة وذات الحساسية والتي تتطلب تدخل الرئيس.

المطلب الثالث

نظام الحضرتين في المجتمع العربي الجاهلي

عرف العرب في المجتمع الجاهلي مفهوم الدبلوماسية منذ أقدم عصورهم، واستخدموا نظام السفارة فيما بينهم وبين القبائل الأخرى، ومما قدمت في تعريف الدولة أن المجمعات البدائية في علاقاتها ببعضها تكون بحاجة لتعاون أفرادها مع من يجاورهم من مجتمعات، ويحكم تلك الحاجة تبادل المنافع بينهم فضلاً عن حاجتهم لكسب الأنصار والحلفاء لمؤزرتهم فيما ان ينشأ بينهم من حروب ومعارك ضارية، ساعدهم في ذلك ما تتمتع به الجزيرة العربية من موقع استراتيجي، بفضل متاخمتها لمرتكزات الحضارة القديمة، ولقد سجل التاريخ أخبار رسل العرب إلى الملوك ووفادتهم على الحكام، واستقبالهم لبعثات تخطب ودهم، وتستحث مؤازرتهم كما كانت رحلة الشتاء، والصيف شرياناً يصل بين جنوب الجزيرة العربية وبين شمالها، ولقد واكب ذلك اتصالات سياسية وقد ذكرت ذلك مقدسات العرب التي كان يضمها شمال الجزيرة العربية، وهو بيت المقدس كما ضم جنوب الجزيرة العربية الكعبة المشرفة، وكانت الزيارات ومواسم الحج ملتقى للتفاوض وإبرام الاتفاقيات، ولقد وجد منقوشاً في سد مأرب ما يفيد قدوم سفارات تهنئ أبرهة بانتصاره على الحميريين، وتأسيس أول دولة مسيحية باليمن في سنة ٥٤٣هـ.

ومِمَّا وجد منقوشاً على سد مأرب ما يلي : وجاءت إليهم سفارة النجاشي وسفارة الروم وسفارة ملك فارس ومبعوث المنذر، ومبعوث من قبائل الحارث بن جبلة،

ومبعوث أبي خيرين جبلة، وجميعهم طلبوا مودتنا من لدن الرحمن.

وكما قدمت فقد ساعد على ازدهار السفارات، ودخولها في علاقات ودية وروابط عهود مع جيرانهم، وإقامتهم لأنظمة وتقاليد راسخة في علاقاتهم الخارجية، ساعدهم على ذلك موقع شبه الجزيرة العربية الاستراتيجي والناشئ من متاخمتها لمراكز الحضارات الفارسية في بلاد الفرس، وأيضاً ساهم في ذلك قرب الجزيرة العربية من الحضارة الفرعونية في مصر.

وكانت أكثر الدول صلة بالعرب دولتا الفرس والروم، ومن ثم توالت السفارات السياسية بين حكام هاتين الدولتين وبين القبائل العربية المتاخمة والمقيمة في مناطق الحدود مع تلك الدول وتم عقد الاتفاقات والتحالفات المختلفة، ومن آخر سفراء قريش في الجاهلية كان عمر بن الخطاب قبل أن يسلم، ولكن السفارات في الجاهلية ظلت قاصرة على هذه الحدود، فلم تستوعب في ميدان العلاقات الدولية ما هو أفسح وأهم من مجرد العلاقات التجارية المرتهنة بظروفها[١].

١/ مقومات السفراء في الإسلام: الأستاذ حسن فتح الباب، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، ١٩٧٠م، ص١٥-١٦.

المطلب الرابع

تطبيقات نظام الحضرتين في المجتمعات غير العربية

لقد اتحد مفهوم الدبلوماسية ومدلولها ومؤداها إلى أنها فن إدارة العلاقات الخارجية للدولة، أو الإمارة المستقلة، وذلك عبر الطرق السلمية وهي بهذا المفهوم تتضمن كل ما يتفرع عن إدارة العلاقات الخارجية للدولة من عناصر ومقومات، ولعل من أهم تلك العناصر والمقومات التمثيل الدبلوماسي، والذي لم يكن ليخرج عن إطار العمل التجاري، وتبادل العلاقات الودية بما يخدم المصالح التجارية فقط.

أيضاً فإن للدبلوماسية عناصر أخرى وهي الضغط والتهديد، وتكوين المحاور والأحلاف السياسية والاستعانة بوسائل التخابر السرية، ولقد حمل التاريخ أيضاً مفهوم الدبلوماسية واستخدامها منذ أقدم العصور.

وكانت أيضاً تستخدم كوسيلة للاتصال والتفاهم وتبادل المنافع بين الجماعات البشرية المتجاورة، فمنذ أن قامت المجتمعات الأولى قام معها الشعور بحاجتها إلى من حوليها تبادله المنفعة، وترسي معه أسس وقواعد تقيها الشر، وتحفظ لها الأمان وهو ما حدا بتلك المجموعات أن تقيم علاقات حسن الجوار مع بعضها البعض، وإن كان بشكل مؤقت لعدم تمكن المدنية وطغيان مبدأ العنف والقوة، والذي كان السمة الغالبة لإنسان تلك العصور السحيقة في القدم.

ظهرت الدبلوماسية عبر العصور القديمة تنظم العلاقات بين المجموعات البشرية والتي اختلفت في شكلها

من عصر إلى عصر، إلا أنها تشابهت من حيث أغراضها ووسائلها والنتائج التي أسفرت عنها حيث يمكن القول بأن من بين تلك التقاليد الدبلوماسية الحديثة ما يرجع أصله إلى تلك التقاليد التي عرفتها الإنسانية في عصورها القديمة، ولقد تدرجت العلاقات الدبلوماسية منذ التاريخ القديم، فعرفتها دول الشرق الأدنى القديم إبان ازدهار حضارتها القديمة، كما خبرتها دول الإغريق والرومان.

أمَّا الدبلوماسية في العصور الوسطى، فمع مطلع تلك القرون انقسمت الإمبراطورية الرومانية إلى قسمين أساسيين، قسم غربي وآخر شرقي، وكان القسم الشرقي هو الذي اجتاحته القبائل الجرمانية وأنشأت به عدداً من الممالك والإمارات المستقلة، كما برزت بهذا القسم الكنيسة الكاثوليكية وعلى رأسها البابوية التي أصبحت الهيئة ذات السيادة الروحية العليا على الشرق الأوروبي كما تميز هذا القسم بتغلب النظام الإقطاعي عليه.

أمَّا القسم الآخر من الإمبراطورية الرومانية فهو الذي عرف باسم الدولة البيزنطية، أو بلاد الروم على حد تعريف العرب له، وقد تغلبت فيه الثقافة والديانة المسيحية وفقاً للمذهب الأرثوذوكسي، وكان لهذه الدولة نشاطها الواضح في استخدام الدبلوماسية كوسيلة أساسية اعتمدت عليها في مواجهة المتطلبات والمسئوليات الكبرى التي كان عليها أن تواجهها[١].

١/ الدبلوماسية الإسلامية والعلاقات السلمية مع الصليبيين: د. عمر كمال وفيق، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، ١٩٨٦م، ص٢٠.

المطلب الخامس

حكم نظام الحضرتين والدبلوماسية في الإسلام

التعريف بكلمة حكم:

من معاني كلمة حكم في اللغة: القضاء بالعدل، والعرب تقول حكمت وأحكمت بمعنى منعت ورددت. ومن هذا المعنى قيل للحاكم بين الناس حاكم لأنه يمنع الظالم عن المظلوم.

وأيضاً من معاني كلمة حكم في اللغة: العلم والفقه، قال الأزهري[١]: الحكم: هو العلم والفقه، قال الله تعالى: ﴿يَٰيَحۡيَىٰ خُذِ ٱلۡكِتَٰبَ بِقُوَّةٖۖ وَءَاتَيۡنَٰهُ ٱلۡحُكۡمَ صَبِيّٗا﴾[٢]، أي آتيناه علماً وفقهاً[٣].

واستعمال الباحث لكلمة حكم في هذا المبحث إنما يريد بها فقه وعلم الدبلوماسية في الإسلام، وذلك بما يوافق معناها في اللغة والمعنى المراد في الآية الكريمة.

ما ذهب إليه المسلمون في نظام الحضرتين:

١/ تهذيب اللُّغة- مادة حكم: الأزهري، وهو محمد بن أحمد الأزهري، توفي سنة ٣٧٠هـ، طبعة الدار المصرية للترجمة، ج٤، ص١١١.

٢/ سورة مريم: الآية (١٢).

٣/ لسان العرب: لابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، دار صادر، بيروت، د.ت، ج٣، ص٦٥٨.

لم يستعمل المسلمون لفظ نظام الحضرتين بطبيعة الحال؛ لأن هذه الكلمة لم تكن معروفة لهم، غير أنهم مارسوا الدبلوماسية في دلالاتها ومعانيها، فقد نظموا علاقاتهم بغيرهم من الشعوب، واستخدموا في ذلك الوسائل الحربية والسلمية، كما مارسوا الدبلوماسية من خلال أساليب التفاوض والمعاهدات والمراسلات وتبادل المصالح، وما اتسمت به هذه الأساليب من فنون الكياسة والفطنة واللباقة[1].

وكانت سنة النبي ﷺ الفعلية أروع المثال للدبلوماسية الإسلامية في أرقى نماذجها كما سيأتي بيانه لاحقاً في هذا المبحث، واستخدم النبي ﷺ كل أساليب الدبلوماسية، من إرسال الرسل، واختياره لأولئك الرُّسُل، وإرساله للرسائل والمكاتبات للملوك والقادة من حوله، كما عقد النبي ﷺ ما يلزم من معاهدات لتنظيم العلاقات الخارجية لدولته.

ولعل ما قاله المقوقس عظيم مصر أكبر شاهد على ما ذهب إليه الباحث. فعندما بلغه حاطب بن أبي بلتعة رسول رسول الله كتاب النبي ﷺ لم يزد على أن قال (أنت حكيم من عند حكيم). ويدل ذلك على أن المسلمين قد طبقوا مفهوم الدبلوماسية قبل أن يأتي فلاسفة الغرب فيزعموا (أن العالم لم يعرف الدبلوماسية إلا من خلالهم، ويزعموا أن الأساليب الدبلوماسية كانت من عندهم، وان سائر الأمم والشعوب قد أخذت فن الدبلوماسية عنهم، وهذا زعم خاطئ يجافي الحقيقة تماماً، فالإسلام قد قدم تطبيقاً عملياً لمفهوم

١/ العلاقات الخارجية للدول الإسلامية- مقارنة: د. سعيد عبد الله حارب المهيري، مرجع سابق، ص٣٤٠.

الدبلوماسية وإن لم يطلق عليه مصطلح الدبلوماسية الذي جاء متأخراً. كما أن الدبلوماسية عند المسلمين، لا تعني الخداع والنفاق كما يراها بعض المفكرين الغربيين وإنما تعني عندهم الحكمة والكياسة والفطنة وحسن التصرف وفق المنهاج الإسلامي القويم، لأنها تهدف إلى غاية نبيلة فلابد لها من وسيلة نبيلة [١].

أولاً: نظام الحضرتين في القرآن الكريم:

وكما سبق فقد أشار الباحث إلي ان العباسيين هم من اوجد مرادفاً لكلمة الدبلوماسية في اللغة العربية وهو (نظام الحضرتين)، والذي يتمثل في إرسال المبعوثين من لدن دولة إلى دولة أخرى، فيكون مبعوث دولة الابتعاث حاضراً لدى الدولة المبعوث إليها، وذلك بما يوافق إرسال الرسل. ولعل مفهوم السفارة قد جاء ذكره في القرآن الكريم في العديد من آياته، الأمر الذي يظهر أن نظام السفارة ونظام الحضرتين إنما هو أمر مستمدٌّ من القرآن الكريم، ودليل ذلك ما جاء في قوله تعالى: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴾[٢].

والآية ذات دلالة واضحة على السماح للإنسان باختيار عقيدته، ولا خطاب لها سوي الدعوة بالطرق السلمية، وهذه الآية تحمل في مفهومها أسلوب الدعوة في

١/ العلاقات الخارجية للدول الإسلامية- دراسة مقارنة: د. سعيد عبد الله حارب المهيري، مرجع سابق، ص٢٤١.

٢/ سورة النحل: الآية (١٢٥).

الإسلام، ومخاطبة الآخر في الدين الإسلامي، فالمرجعية في مخاطبة الآخر في الإسلام إنما تقوم على منهاج هذه الآية وفي قول الله تعالى: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡۖ وَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱلَّذِيٓ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَأُنزِلَ إِلَيۡكُمۡ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمۡ وَٰحِدٞ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ﴾[1].

برهانٌ واضحٌ على نبذ الإسلام لأسلوب العنف في الجدال واستعمال أسلوب الحوار المبني على قوة الحاجة لا قوة البطش.

وهذه الآيات توضح وتشير إلى نوع الخطاب الإسلامي، والذي سجله هذا الدين في دستوره السماوي وهو القرآن الكريم، فالخطاب الذي جاء به دين الإسلام، خطاب يقوم على السلام، ودين الإسلام وشريعته ترسي مبدأ الدولة والدين في وقت واحد، فالإسلام هو دين ودولة، عقيدة وعبادة، شريعة روحية، جاءت معالجتها للأمور الدنيوية والدينية على حد سواء، وهو في مفهومه العام، شريعة سماوية جاءت لهداية البشرية وإخراجها من الظلمات إلى النور. ولقد جاء الإسلام أيضاً بقواعد تحدد السلوك والمعاملات والعلاقات الاجتماعية والاقتصادية، بما يتفق وروحه العظيم وليكون أساس لحضارة إنسانية تعم الدنيا كلها.

١/ سورة العنكبوت: الآية (٤٦).

وعلى سبيل المثال لا الحصر: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر سنة(١٩٤٨م)، عرفت الشريعة الإسلامية مضمونة من خلال دستورها القرآن الكريم الذي هو أكبر وأول مصادرها، وجاء تضمين ما فيه قبل أربعة عشر قرناً في وقت لم يكن للفرد خارج ديار الإسلام حق تجاه السلطة الحاكمة، فالآية تقول: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصۡوَٰتَهُمۡ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمۡتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمۡ لِلتَّقۡوَىٰۚ لَهُم مَّغۡفِرَةٞ وَأَجۡرٌ عَظِيمٌ﴾[1].//مراجعة الآية//

ويقول الله تبارك وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾[2]. وهو ما يعتبر تقريراً صريحاً لحقوق الإنسان قبل أن يعرف العالم ميثاق حقوق الإنسان بقرون.

أمَّا في ما يتعلق بالمعاهدات الدولية، فلقد حسمت شريعة الإسلام هذا الجانب بإرساء المبدأ الأساس للإلزام في المعاهدات الدولية، وعلت مبدأ الوفاء بالعهد مبدأ لا يجوز التهاون فيه، إذ يقول الله تعالى: ﴿وَأَوۡفُواْ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمۡ وَلَا تَنقُضُواْ ٱلۡأَيۡمَٰنَ بَعۡدَ تَوۡكِيدِهَا وَقَدۡ جَعَلۡتُمُ ٱللَّهَ

١/ سورة الحجرات: الآية (٣).
٢/ سورة النساء: الآية (١).

عَلَيۡكُمۡ كَفِيلًاۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ مَا تَفۡعَلُونَ ﴾[١].

فالقرآن الكريم قد تعرض لموضوع الدبلوماسية في الإطار العام الذي ينظم حركة المجتمع المسلم، وعلاقاته بالمجتمعات الأخرى، ويرسي من خلال ذلك الأسس والقواعد العامة، والتي تصلح للاستنباط منها بما يلائم كل زمان ومكان. لأن الشريعة الإسلامية شريعة عالمية خالدة، وهي شريعة سماوية خلقت لتلائم كل الأزمان باختلاف طبائع الناس، ولذا فإنها تضع الخطوط العامة وتترك أمر التفصيلات الدقيقة لما تقتضيه المصلحة وما يلائم طبيعة البشر في أي زمان ومكان.

ولقد ظهر للباحث من خلال ما تدعو إليه الآيات السابقات، أن أسلوب الدعوة إلى دين الإسلام لم يقم على غير الدعوة بالموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن، ولم تقم الدعوة الإسلامية بأسلوب البطش أو العنف كما يحلو لأعداء الإسلام أن يروجوا لذلك، مِمَّا يدعون باطلاً بأن الإسلام إنما قام على السيف في دعوته والإسلام من ذلك براء.

١/ سورة النحل: الآية (٩١).

بل أن الدعوة الإسلامية قد جاءت من عند الله تبراك وتعالى بأسلوب السفارة بواسطة الرسل والأنبياء ولقد حمل الرسل أمر تبليغ الدعوة إلى الناس بالحجة ومخاطبة العقول والوجدان، ولا تكون مخاطبة العقول بالبطش وها هو القرآن الكريم يرسي قواعد الدين الإسلامي الحنيف، ويبين الأسلوب الواجب الإتباع في تبليغ دعوة الدين، ومنهاج الدعوة بإرسال الرسل مبشرين ومنذرين دون أن يكون هناك موضع لعنف أو سبيل لبطش.

والدعوة الإسلامية لم تلجأ إلى الحرب إلا دفاعاً عن أتباعها، ولم يشرع الهاد إلا بعد أن ظلم المسلمون ظلماً شديداً ن ولقد تمادي أعداء دعوة الإسلام في ظلمهم فذهبوا إلى مقابلة دعوتهم السلمية بشتى صنوف العذاب، وإنزال البلاء بهم بالعذب الجسماني والذي سجل التاريخ صوراً منه مما شهدته رمال مكة من أذى المعارضين لذلك الدين ولإتباعه، حتى وصل حد إزهاق أرواحهم، وتشريد أسرهم، ومصادرة أملاكهم، ولم ينج من ذلك الويل أحدٌ من المسلمين.

فشرع الله الجهاد لهم للدفاع عن أنفسهم وجاءت آيات القرآن تشير إلى الغرض من الجهاد قال الله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[1]. وقال تعالى: ﴿ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥ إِلَّا

١/ سورة البقرة: الآية (٢١٦).

مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوۡ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٖ فَقَدۡ بَآءَ بِغَضَبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأۡوَىٰهُ جَهَنَّمُۖ وَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ ﴾[١].

ويدعو الإسلام إلى السلم حتى في خضم المعركة، ويأمر المؤمنين بوضع السلاح وحمل لواء الدعوة بالإحسان في ميادان القتال وفي ساحة المعركة نفسها متى ما تيسر ذلك، قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا تَبۡتَغُونَ عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٞۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبۡلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ فَتَبَيَّنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا ﴾[٢].

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٌ أَوۡ جَآءُوكُمۡ حَصِرَتۡ صُدُورُهُمۡ أَن يُقَٰتِلُوكُمۡ أَوۡ يُقَٰتِلُواْ قَوۡمَهُمۡۚ وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمۡ عَلَيۡكُمۡ فَلَقَٰتَلُوكُمۡۚ فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سَبِيلٗا ﴾[٣]. وقال تعالى: ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ﴾[٤].

١/ سورة الأنفال: الآية (١٦).
٢/ سورة النساء: الآية (٩٤).
٣/ سورة النساء: الآية (٩٠).
٤/ سورة الأنفال: الآية (٦١).

إذن فقد تضمن القرآن الكريم كل وسائل الدبلوماسية، فجاءت دعوته تبين في مضمونها الأسلوب واجب الإتباع في تبليغها، وهو الموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن، ثم شرع الجهاد لرد عدوان المعتدين، والحرب أيضاً من وسائل الدبلوماسية حين تتعذر سبل السلام والتفاوض.

ثم أجاز القرآن الكريم وسائل الدبلوماسية الأخرى مثل إبرام المعاهدات والاتفاقيات مِمَّا يعتبر من وسائل الدبلوماسية في العصر الحديث فعني القرآن الكريم بيان أساليبها بأسلوب واضح لا لبس فيه.

ومهما يكن من أمر في شأن الخلاف حول أصل علاقة الدولة الإسلامية بغيرها من الدول في عهدها الأول فإن دستور هذه الدولة ومصدر تشريعها، وهو القرآن الكريم لا يزال يحمل بين ثناياه أمر تنظيم علاقة الدولة الإسلامية بغيرها، ولقد وجد فيه المسلمون النظام الأشمل لما يتعلق بالدبلوماسية وإدارة العلاقات الخارجية لدولتهم، واعتبروه أساساً ودافعاً مكنهم من الدخول في علاقات دولية، وذلك عبر عقد ما يلزم من معاهدات واتفاقيات على هدي من القرآن الكريم.

ثانياً : تطبيقات لنظام الحضرتين: النبي ﷺ أول قائد للدولة الإسلامية:

جاء الإسلام فكان ثورة عقائدية تحريرية كبرى، تستهدف ربط الأرض برسالة السماء، رسالة التوحيد، والحق، والعدالة، عن طريق تقويض القديم الفاسد وإقامة جديد ينهض على أساس تحرير العقل البشري من الخرافات، والأباطيل، وتحرير الأنفس من نزعات الشر،

وتحرير المجتمع على المستويين القومي والدولي من أنواع التفرقة بألوانها المختلفة، ومن استغلال القوي للضعيف. وقد تناولت هذه الدعوة شئون الدين والدنيا، وأقامت نظام الحكم والدولة. ونظمت كل شئون الدولة السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، وعنيت بالدبلوماسية كوسيلة من وسائل اتصالها بالعالم من حولها فاستخدمتها في تحقيق أهدافها الروحية ومبادئها الإنسانية العالمية.

جاءت هذه الدعوة من لدن رب السماوات والأرض، بواسطة مصطفاة من خلقه سيدنا محمد بن عبد الله صلوات الله وسلامه عليه، فكان النبي المرسل إلى الناس كافة لتبليغ هذه الدعوة، فقام صلوات الله وسلامه عليه بتبليغ هذه الدعوة، وأسس دولته في المدينة المنورة.

وقام رسول الله ﷺ بأمر قيادة الدولة الإسلامية، بعد أن تكاملت لها عناصر الدولة في المدينة المنورة، إذ أصبح لها إقليم هو (يثرب)، ثم العنصر الثاني وهو الشعب من أتباع الدعوة الإسلامية، وه المؤمنون من الأوس والخزرج (الأنصار)، والمؤمنون الذين هاجروا من مكة المكرمة بعد أن اشتد عليهم أذى المعارضين من أهل مكة (المهاجرين)، فكونوا شعب الدولة الإسلامية من المهاجرين والأنصار، ثم عنصر السيادة السياسية والتي تمثلت في النبيﷺ. وكان لابد للنبي ﷺ من إنشاء علاقات دولية لدولته الناشئة شأنها شأن كل الدول المعاصرة لها في ذلك الزمان.

واعتمد النبي ﷺ السفارة أسلوباً لنشر الدعوة، وسبيلاً لتأليف القلوب، ودستوراً في معاملاته وعلاقاته العامة في

الجزيرة العربية، وتتجلى دبلوماسية النبي ﷺ فيما سطر وما أوفد من بعوث إلى القبائل العربية، وإلى ملوك الدول المجاورة ورؤسائها لدعوتهم إلى الإسلام ومن ذلك مراسلته لكسرى ملك الفرس، وهرقل ملك الروم، والنجاشي ملك الحبشة، والمقوقس عظيم القبط في مصر[١].

كما تتجلى هذه الدبلوماسية فيما نظمه عليه الصلاة والسلام من اجتماعات عامة، ومؤتمرات، وما عقده من معاهدات، ومواثيق للمحالفة، أو الهدنة لتحقيق المصالح المشتركة.

تناول الباحث في هذا البحث الجوانب التي تميز دبلوماسية النبي ﷺ استناداً إلى المفهوم العلمي للدبلوماسية، لبيان أن النبي ﷺ هو مؤسس الدبلوماسية الإسلامية، والقدوة الحسنة لدبلوماسية القادة والرؤساء في الإسلام.

وما من دولة قامت في الإسلام إلا وكانت الدبلوماسية في مقدمة الأساليب القويمة التي انتهجتها لتحقيق غاياتها، وللدبلوماسية الدور الأول في إنجاح كل رسالة عظيمة من رسالات التاريخ، والدعوة الإسلامية أعظم دعوة في تاريخ البشر، وهي رسالة ضخمة متعددة الجوانب فلم يكن ثمة بد من أن تتوافر لصاحبها أكمل صفات الدبلوماسي حتى يكون كفئ لها في العظمة والضخامة، ومثلما تطلبت البشرية ظهور الدعوة الإسلامية، ومهدت الحوادث لنجاحها فقد تهيأت شخصية الرسول ﷺ وصفاته للجهر بهذه الدعوة، وكانت الدبلوماسية الحكيمة أحدى هذه الصفات التي وافقت

١/ مقومات السفراء في الإسلام: للأستاذ حسن فتح الباب، مرجع سابق، ص١١٧.

طبيعة الدعوة، كما كانت من أسباب نجاحها، ولقد تهيأت أعظم الصفات الدبلوماسية لأعظم إنسان بحكم الرسالة العظمى التي جاء ليبلغها للناس، والتي أعدته لها طبيعته ونشأته ورسالته.

إن محمداً الرسول الكريم صلوات الله وسلامه عليه، هو حفيد عبد المطلب الدبلوماسي الحكيم، وقد عرف عبد المطلب في قومه بسلوكه الدبلوماسي، إذ كان حكيماً راجح العقل، ظاهر الوقار فصيح اللسان قوي الحجة،وقد أهلته مكارم أخلاقه لبلوغ منزلة سامية بين العرب في مكة، ومن مآثر دبلوماسيته ما نسب إليه من تصرف لبق ينم عن حسن التدبير، ويشهد بما قطر عليه، وما هدته إليه تجاربه من انتهاج الأسلوب الدبلوماسي في تصريف الأمور واتقاء الأزمات دون الالتجاء إلى العنف[١].

ففي حادثة الفيل التي ذكرها القرآن الكريم وحينما أراد القائد الحبشي أبرهة الأشرم ملك اليمن غزو الكعبة وهدمها، وعسكر جيشه خارج مكة سطا بعض جنود أبرهة على إبل لعبد المطلب، وجاء عبد المطلب يسأل أبرهة عن إبله فأجابه ملك اليمن متخابثاً محاوراً بالكلام: (أراك تسأل عن إبلك ولا تسأل عن الكعبة) فقال شيخ بني هاشم: (أمَّا الإبل فأنا ربها وأمَّا البيت فله رب يحميه).

١/ مقومات السفراء في الإسلام: للأستاذ حسن فتح الباب، مرجع سابق، ص١١٧.

فلا عجب أن ينجب هذا الدبلوماسي الحصيف محمداً، سفير السماء، ورسول الإنسانية العظيم وأن يكون محمد بن عبد الله بن عبد المطلب أقدر السياسيين، وإمام الدبلوماسيين المسلمين، وقد تأيدت دبلوماسية التجربة، فقد مارس محمداً التجارة وهي المناخ الصالح لتنمية موهبة الأخذ والرد بين الناس بالحسنى.

وخرج غير مرة للأسفار مُتّجِراً في أموال خديجة بنت خويلد رضي الله عنها، وكانت حصيلة تلك الأسفار تجارب كثيرة في فهم الناس الحياة مما لا غنى عنه لرجل أعدته السماء لأشرف رسالة، وأمدته بمعين عذب يستقي منه خبراته التي يستبين بها معالم الطريق، ويستعين بها في ميادين السياسة والدبلوماسية، ولم تكن تلك الخبرات لتؤتى ثمارها لو لم يودعها الله نفساً طاهرة المنبت، صافية المنبع، تفيد من الأحداث، وتستوعب التجارب، وتتعظ بالعبر، ومن ملامح تلك النفس المضيئة، ما اتصفت به من فطنة وحدة ذكاء وحسن تصرف في مواجهة المشكلات، وقدرة الوصول للحلول الناجعة في الخلافات المحتدمة.

ولن يتاح لمصلح أن يهدي قومه ما لم تكتمل فيه مواهب الدبلوماسي وصفاته وأسلوبه في لقاء الأشخاص، ومواجهة الأحداث، فكيف بمن يحمل أعظم رسالة إلى الناس[1].

١/ مقومات السفراء في الإسلام: للأستاذ حسن فتح الباب، مرجع سابق، ص١١٧.

ومن نماذج دبلوماسية النبي ﷺ في المدينة المنورة، إعداده لوثيقة المدينة المنورة، والتي آخى فيها بين المهاجرين والأنصار، وهو من أضخم وأعظم الأدوار الدبلوماسية التي شهدها التاريخ الدبلوماسي، ثم معاهدة صلح الحديبية، ثم إرساله ﷺ للرسل والمبعوثين إلى ملوك ورؤساء الدول من حوله. وسيستعرض الباحث في هذا البحث بعض نماذج دبلوماسية النبي الكريم ﷺ.

دعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب رضوان الله عليه فقال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم قال: فقال سهيل لا أعرف هذا، ولكن اكتب باسمك اللهم، فقال رسول الله ﷺ اكتب باسمك اللهم فكتبها ثم قال اكتب (هذا ما صالح عليه محمد رسول الله سهيل بن عمرو، فقال سهيل: لو نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت، ولكن اكتب محمد بن عبد الله فقال: إني رسول الله وإن كذبتموني، وأمر علياً أن يكتب محمد بن عبد الله ويمحوا لفظ رسول الله فأبى علياً أن يمحوا هذا اللفظ فمحاه رسول الله ﷺ بيده الشريفة ثم تمت كتابة الصحيفة)[1].

ولعل ما صاحب صلح الحديبية من تبادل السفراء بين الطرفين دليل واضح على معرفة العرب لأسلوب الدبلوماسية والسفارة، على نحو ما هو متعارف عليه في عصرنا هذا. وهي في ذلك في أرقى مستوى وأرفع مثال.

ولا أدل على عظمة دبلوماسية النبي ﷺ من نموذج

١/ السيرة النبوية: لابن هشام، مرجع سابق، ص٢٨٥.

الدبلوماسية الذي قدمه عليه الصلاة والسلام من خلال نموذج صلح الحديبية، وما صاحبه من ميثاق بيعة الرضوان، وبعثه لسفير ينقل عنه رأيه ووجهة نظره، للطرف الآخر وتمثلت دبلوماسية النبي ﷺ في الشكل الذي اختاره ليظهر به شكل موكبه إلى مكة ثم تفاديه لأي نوع من أنواع الاصطدام، الأمر الذي جعله يسلك بركبه وعر الشعاب تفادياً للحرب، وتقديماً لخيار السلام، ثم عظمة تدبيره بقبوله لبنود اتفاقية صلح الحديبية بشكلها هذا، مِمَّا يظهر سعة أفق النبي ﷺ وبعد نظره مما عاد على الإسلام والمسلمين بأعظم النتائج، والتي توجها الفتح العظيم فتح مكة.

ومن أعظم الأمثال والنماذج للدبلوماسية التي مارسها ﷺ كأحد مهامه القيادية والتي أرست لمفهوم المهمة الدبلوماسية لقائد الدولة في الإسلام، بتلك الأسس والقواعد التي أرساها النبي عليه أفضل الصلاة والتسليم فيما يتعلق بأمر إدارة العلاقات الخارجية لدولة الإسلام.

وبعد أن تم تكامل بناء الدولة الإسلامية كان لابد من أن تظهر كدولة بين الدول، وتجد لها مكاناً بينها، وذلك عبر إنشاء علاقات لها بتلك الدول من حولها، وكان ذلك عن طريق مخاطبة قائدها عليه أفضل الصلاة والسلام لقادة تلك الدول وملوكها، وكان ذلك من خلال رسائله إلى الملوك والحكام. والتي سوف أعرض لها في هذا المطلب كنماذج دالة على قيامه ﷺ بأمر المهمة الدبلوماسية وإرسائه لمبادئها، إذ كان ذلك في أواخر السنة السادسة للهجرة، عند

رجوعه ﷺ من الحديبية، وبهامش السيرة النبوية لابن هشام، يورد المؤلف حديثاً لآراء الفقه استدلالاً بما تم في صلح الحديبية وفيه الرأي الأول القائل بجواز مصالحة المشركين على غير مال يؤخذ منهم، وذلك جائز إذا كان بالمسلمين ضعف، وقد تقدم مصالحتهم أيضاً على مال يعطونه -كما في غزوة الخندق- واختلف في مدة الصلح وهل يجوز صلحهم أكثر من عشرة سنين فقال بعضهم يجوز ذلك إذا رآه الإمام، وقالت طائفة لا يتجاوز في صلحهم عشر سنين فقال بعضهم يجوز ذلك إذا رآه الإمام، وقالت طائفة لا يتجاوز في صلحهم عشر سنين وحجتهم أن منع الصلح هو الأصل بدليل آية القتال وهذا الأمر سيتعرض له الباحث بالتفصيل في موقعه في الفصل الثاني من هذا البحث.

ولَمَّا أراد رسول الله ﷺ أن يكتب إلى هؤلاء الملوك قيل له: أنهم لا يقبلون الخطابات إلا وعليها خاتم. فاتخذ النبي ﷺ خاتماً من فضة نقشه محمد رسول الله وكان هذا النقش ثلاثة أسطر هكذا[1]:

الله
رسول
محمد

١/ فتح البارئ- شرح صحيح البخاري: للعسقلاني أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، رئاسة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، ج٦، ص١٠٨.

وقد روى البخاري قال حدثنا على بن الجعد قال أخبرنا شعبة عن قتادة قال سمعت رضي الله عنه يقول: (لما أراد النبي ﷺ أن يكتب إلى الروم قيل له أنهم لا يقرأون كتاباً إلا أن يكون مختوماً، فاتخذ خاتماً من فضة فكأني أنظر إلى بياضه في يده.

واختار من أصحابه رسلاً لهم معرفة وخبرة، وأرسلهم إلى الملوك وكان ذلك في غرة محرم سنة سبع من الهجرة وكانت تلك الخطابات كما يلي:

كتابه إلى النجاشي ملك الحبشة:

النجاشي، واسمه أصحمة بن الأبجر، كتب إليه النبي ﷺ مع عمرو بن أمية الضمري، في محرم سنة سبع من الهجرة.

ولَمَّا بلغ عمرو ابن أمية الضمري كتاب رسول الله ﷺ إلى النجاشي أخذه، ووضعه على عينيه ونزل عن سريره على الأرض وأسلم على يدي جعفر بن أبي طالب[1].

وكتب النجاشي كتاباً إلى رسول الله ﷺ ونصه كما يلي:

بسم الله الرحمن الرحيم : إلى محمد رسول الله من النجاشي أصحمة، السلام عليك يا نبي الله ورحمة الله وبركاته، والله الذي لا إله إلا هو أما بعد، فقد بلغني كتابك يا رسول الله فيما ذكرت من أمر، فورب السماء والأرض ان

١/ السيرة الحلبية في سيرة الأمين المأمون إنسان العيون: تأليف على بن برهان الدين حلبي، ج٣، دار المعرفة د.ت، ٩٧٥، ص٢٩٣؛ الكامل في التاريخ: عز الدين أبي الحسن بن علي بن محمد الشيباني المعروف بابن الأثير، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت ١٩٦٥، ج٢، ص١٤٣.

عيسى لا يزيد على ما ذكرت.....، وأنه كما قلت، وقد عرفنا ما بعثت به إلينا، وقد قرينا ابن عم وأصحابه فأشهد أنك رسول الله صادقاً مصدقا وقد بايعتك، وبايعت ابن عمك وأسلمت على يديه لله رب العالمين[١].

كتابه إلى المقوقس حاكم القبط:

وكتب النبي ﷺ الي حاكم مصر المقوقس واختار لحمل هذا الكتاب حاطب بن أبي بلتعة، فلما دخل حاطب على المقوقس قال له: (إنه كان قبلك رجل يزعم أنه الرب الأعلى، فأخذه الله نكال الآخرة والأولى، فأنتقم به ثم انتقم منه، فأعتبر بغيرك، ولا يعتبر غيرك بك (ثم أنه دار حديث بينه وبين المقوقس ثم قال المقوقس (إني نظرت في أمر هذا النبي، فوجدته لا يأمر بمزهود فيه، ولم أجده بالساحر الضال، ولا الكاهن الكاذب، ووجدت معه آية النبوة بإخراج الخبء والأخبار بالنجوى وسأنظر).

ثم أخذ المقوقس كتاب النبي ﷺ فجعله في (حق) من عاج، وختم عليه ودفع به إلى جارية له، ثم دعا كاتباً له يكتب بالعربية ن فكتب إلى رسول الله ﷺ: (بسم الله الرحمن الرحيم لمحمد بن عبد الله من المقوقس عظيم القبط، سلام عليك أما بعد فقد قرأت كتابك، وفهمت ما ذكرت فيه، وما تدعو إليه، وقد علمت أن نبياً بقي، وكنت أظن أنه يخرج من الشام، وقد أكرمت رسولك وبعثت إليك بجاريتين، لهما مكان في القبط عظيم، وبكسوة واهديت إليك بغلة لتركبها، والسلام عليك)، ولم يزد على ذلك ولم يسلم.

١/ زاد المعاد في هدى خير العباد: شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي، ص٦٩١، السيرة الحلبية: على بن برهان الدين الحلبي، مرجع سابق، ص٢٩٥.

وكانت تلك الرسالة، والتي بعث بها النبي ﷺ إلى المقوقس عظيم مصر معمقاً بها علاقة دولته بدولة مصر عبر تلك المكاتبة، والتي بلغ أثرها حداً قال فيه المقوقس لحاطب بن أبي بلتعة (أحسنت، أنت حكيم من عند حكيم)[١].

ودل ذلك كله على عظمته ﷺ، وعظمة كل أفعاله ﷺ، ومنها الدور الدبلوماسي، والذي يعتبر بهذه المكاتبة في أعظم صورة وأعلى مستوى.

كتابه إلى كسرى ملك فارس:

ثم كانت مكاتبته ﷺ إلى كسرى ملك فارس، واختار لحمل هذا الكتاب عبد الله بن حذافة السهمي، فلمّا قرأ الكتاب على كسرى مزقه وقال في غطرسة وقال: عبدٌ حقير من رعيتي يكتب اسمه قبلي. ولمَّا بلغ ذلك رسول الله ﷺ قال مزق الله ملكه وقد كان كما قال.

كتابه إلى هرقل ملك الروم:

وكتب رسول الله ﷺ إلى هرقل ملك الروم كتاباً رواه البخاري ضمن حديث طويل، واختار لحمل الكتاب عمرو بن العاص رضي الله عنه. وبهذه الكتب كان النبي ﷺ قد بلغ دعوته إلى أكثر ملوك الأرض، فمنهم من آمن به ومنهم من كفر، وبهذا يكون النبي ﷺ قد عرف لدى أولئك الملوك بدينه، كما عرّف عبر دبلوماسيته بدولة الإسلام وكونها دولة بين تلك الدول.

١/ السيرة الحلبية: علي بن برهان الدين الحلبي، مرجع سابق، ج٣، ص٢٩١؛ البداية والنهاية: لابن كثير، مرجع سابق، ج٤، ص٢٧٢؛ الكامل: لابن الأثير، مرجع سابق، ج٢، ص١٤٣.

ولقد أظهرت بنود الصلح الذي عقده النبي ﷺ في صلح الحديبية مع قريش عظم الدور الدبلوماسي الذي أرسى النبي قواعده، والذي يعتبر المنهاج والنموذج الإسلامي للدور الدبلوماسي لرئيس الدولة، وما يجب أن يكون عليه قائد دولة الإسلام من بعد النظر، وسداد الرأي، وحده الذكاء، وثاقب البصيرة، والتي تؤهله لأداء دوره الدبلوماسي بجدارة واقتدار، ومن بعد ذلك جاءت مكاتباته ﷺ نموذجاً رائعاً يبين بوضوح منهاج الدعوة إلى الإسلام ويبين رقي الخطاب الإسلامي العالمي الذي قاده النبي ﷺ من خلال تلك المكاتبات التي تعتبر القدوة العليا لكل من يلي منصب رئاسة الدولة الإسلامية في مخاطبة قادة العالم من حوله ممثلاً للإسلام ولمنهاج دعوته السلمية من خلال قيادته لإدارة العلاقات الخارجية لدولته عبر المهمة الدبلوماسية التي يضطلع بها.

يقول الأستاذ الدكتور محمود حسن أحمد في كتابه العلاقات الدولية في الإسلام: (إن كثيراً من الكتاب الغربيين يعتقد أن الدبلوماسية قد بدأت أولاً في بلاد اليونان ثم الرومان، وامتدت إلى إيطاليا وفرنسا وانتقلت حديثاً إلى الدول الأخرى، وهذا اعتقاد خاطئ، اللهم إلا إذا كان المقصود بذلك الكلمة في حد ذاتها (دبلوماسية) وبالتأكيد فإن استخدام أي شعب لمصطلحات معينة صارت جزءاً من القاموس الدولي، لا يعطي لأحد الحق بالضرورة إدعاء الريادة في ذلك الجانب العلمي الذي يعبر عنه المصطلح، وبلا شك فإن الدبلوماسية كانت موجودة منذ الزمان الغابر ومعروفة لدى معظم الشعوب)[1].

والباحث يتفق مع الكاتب في هذا الرأي، ذلك أن

١/ العلاقات الدولية في الإسلام: أ.د. محمود حسن أحمد، ص١٣٧.

العرب على سبيل المثال وكما قدمت في هذا البحث قد عرفوا الدبلوماسية، وكانوا يطلقون عليها السفارة، وهي في لغتهم تعني البيان، والتوضيح والإصلاح، والتوجيه، والسفير هو المبعوث للإصلاح بين الناس وفي كلام على بن أبي طالب إلى عثمان بن عفان رضي الله عنهما أنه قال: (أن الناس استسفروني بينك وبينهم، والسِّفر (بالكسر) هو الكتاب والسفارة هي مكان عمل السفير ومقامه والسفير هو الرسول والمصلح بين الناس والسفير هو الذي يمشي بين القوم بالصلح أو بين الرجلين)[١].

ثم جاءت الدولة الإسلامية لتستمد أصول السفارة من مصادر التشريع المعتمدة وهي القرآن والسنة والاجتهاد والقياس، واقر الإسلام بعضاً من المبادئ القديمة التي تتفق معه، وكذلك فإن معنى سفير في الدبلوماسية الحديثة هو نفس ما اخذ به المسلمون.

ومن المؤكد أن المسلمين منذ فترة مبكرة من تاريخهم عرفوا العلاقات الدبلوماسية كوسيلة أساسية في علاقاتهم وسياساتهم الخارجية، ومارسوها في علاقاتهم مع الدول غير الإسلامية، فقد وجدوا في القرآن الكريم والسنة أساساً مكنهم من الدخول في هذه العلاقات وعقد ما يلزم من المهادنة والمعاهدات[٢].

ويلاحظ أن النبي ﷺ قد اعتمد على الكلمة الطيبة أساساً، وخاطب كل من كاتبهم بألقابهم، ولم ينكر تلك الألقاب عليهم سواء كانوا ملوكاً أو أباطرة، وبدأ كتاباته بالبسملة وانتهى بالسلام وهذا تأكيد واضح على نوايا الخير والسلم وتبين إيمانه بالديانات السماوية السابقة، كما وأبدى عليه الصلاة والسلام احتراماً كبيراً لها ولم ينبذها.

١/ صبح الأعشى في صناعة الإنشاء: للقلقشندي، مرجع سابق، ص١٠٨.

٢/ الدبلوماسية الإسلامية والعلاقات مع الصليبيين: د. عمر كمال وفيق، مرجع سابق، ص٢٤.

إن مفهوم الدبلوماسية في الإسلام يقوم على أهداف هي مبادئ دعوة الإسلام ومنها التعاون وهو سمة أصيلة في الأفراد والمجتمعات والدول لأن الناس في حاجة إلى بعضهم بعضاً، وكل يحتاج إلى مؤازرة الآخر معنوياً ومادياً أو الاثنين معاً يقول الإمام ابن تيمية: كل بني آدم لا تتم مصلحتهم في الدنيا والآخرة إلا بالاجتماع والتعاون والتناصر فالتعاون على جلب منافعهم، والتناصر لدفع مضارهم ولهذا يقال أن الإنسان مدني بالطبع، فإذا اجتمعوا كان لابد لهم من أمور يفعلونها يجتلبون بها المصلحة وأمور يجتنبونها لما فيها من المفسدة [١].

وفي ذات المعنى يقول ابن خلدون في مقدمته (أن الاجتماع الإنساني) ضروري ويعبر الحكماء عن هذا بقولهم: (أن الإنسان مدني بالطبع، لابد له من الاجتماع الذي هو المدنية في اصطلاحهم، وهو معنى العمران وما لم يحصل هذا الاجتماع والتعاون فلا قوت له ولا غذاء، ولا تتم حياته لما ركبه الله تعالى عليه من الحاجة إلى الغذاء في حياته ولا يحصل له الدفاع عن نفسه لفقدان السلاح، وإذا كان التعاون حصل له القوت للغذاء والسلاح للمدافعة عن نفسه وتمت حكمة الله في بقائه وحفظ نوعه)[٢].

فالتعاون مبدأ أصيل في البشر، لعلاقاتهم المتبادلة ولحاجتهم لبعضهم البعض، ولحب الخير الخاص، والعام لدى الأسوياء منهم، إلا أنه يأخذ أحياناً الصيغة العدوانية، ولذلك حدده الإسلام في الخير فقط فقال الله تعالى:

١/ الحسبة في الإسلام: لابن تيمية، شيخ الاسلام أحمد بن عبد الحليم، دار الكتاب العربي، بيروت.

٢/ الدر المصون مقدمة ابن خلدون: تهذيب وتعليق ضياء الدين رجب شهاب الدين، دار الفتح للطباعة والنشر، الشارقة، الأمارات العربية المتحدة، ص١٢٥.

﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ﴾[١]، وهو تعاون فيما لا يخالف الشرع فهو قائم على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ويرفض الإسلام التعاون المبني على المصلحة الذاتية.

وفي هذا ضرب من الله سبحانه وتعالى جلت قدرته المثل بتوجيهه سيدنا موسى وأخيه هارون بالآيات: ﴿ٱذۡهَبَآ إِلَىٰ فِرۡعَوۡنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ ۞ فَقُولَا لَهُۥ قَوۡلٗا لَّيِّنٗا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوۡ يَخۡشَىٰ﴾[٢].

هذا ما كان من أمر القرآن الكريم ومنهجه في الدبلوماسية الإسلامية، وهو المصدر الأول للتشريع الإسلامي، أما المصدر الثاني وهو السنة الشريفة فقد اهتدى بها المسلمون، وكانوا القدوة الحسنة التي جذبت الأفئدة إليها طائعة مختارة بأعداد كبيرة ومتزايدة، يوماً إثر يوم وأن أخذنا نفراً منهم لا نجده مختلفاً عن الآخرين في إطار الدولة الإسلامية، وكان هذا جلياً في ذلك التفاوض الذي جرى بين مصعب بن عمير أول سفير في الإسلام، وأسيد بن حضير قائد بني عبد الأشهل في المدينة المنورة، حيث كان مصعب مع أسعد بن زرارة، في مجلس مع آخرين يدعون الناس إلى الإسلام، ويشرحون تعاليمه فخاطبهم أسيد بحدة وجفاء وهددهما بالقتل إن لم ينفضا، ويتركا المكان واتسمت الإجابة بالهدوء والحكمة، حيث لم يجاريا في الثورة الغاشمة ولم ينفذا الأمر بجبن، ولم يرفضاه بتهور ولم يجابها الحدة بالحدة، إنما واجهاه بالكلمة الطيبة البليغة قائلين له: (أوَلا تجلس معنا فتسمع، فإن رضيت أمرنا قبلته وان

١/ سورة المائدة: الآية (٣).

٢/ سورة طه: الآيتان (٤٣، ٤٤).

كرهته كففنا عنك ما تكره)[١].

وبهذه الجملة الصغيرة استطاعا أن يهدئا من روعه ويكسباه للإسلام في حينه وقد كان قدوتهم إلى ذلك الصنيع نبيهم صلوات الله وسلامه عليه. وكان في مراسلاته للملوك والأمراء وما جاء فيها، وقدوتهم بعد هدي القرآن الكريم فالقرآن الكريم وسنته ﷺ بقوله وفعله كانت هي الأسس للدبلوماسية الإسلامية.

١/ رجال حول الرسول: خالد محمد خالد، دار الفكر للطباعة والتأليف والنشر، د.ت، ص٤٢.

المبحث الثاني

تطبيقات نظام الحضرتين والدبلوماسية في العصر الحديث

وبيان إشكالات التطبيق

المطلب الأول
تعريف بالنظام الدستوري الإسلامي والنظام الدستوري الوضعي

المطلب الثاني
أثر الدستور الإسلامي على سلطة رئيس الدولة في إدارة الشأن الخارجي للدولة

المطلب الثالث
أثر الدستور الوضعي على سلطة رئيس الدولة في إدارة الشأن الخارجي للدولة.

المطلب الرابع
مقارنة أثر النظام الدستوري على سلطة قائد الدولة في النظامين الإسلامي والوضعي من حيث النصوص وإشكالات التطبيق

المطلب الأول

تعريف بالنظام الدستوري الإسلامي والنظام الدستوري الوضعي

النظام الدستوري الإسلامي:

إن الدستور هو الوثيقة الأساسية أو هو القانون الأساس الذي يعرّف قواعد الحكم في الدولة – ويعرف الدستور بأنه الوثيقة التي لها قدسية قانونية، وهي تقرر الهيكل والوظائف الرئيسة لأجهزة الحكم في الدولة، وتحدد المبادئ التي تحكم أداء هذه الأجهزة[١].

وبعض الفقهاء يعرف الدستور بأنه: "هو القانون الأعلى أو الأساسي، والذي ينظم السلطات العامة في الدولة ويبين العلاقات الأساسية بين الدول والأفراد"[٢].

ويعرف فقهاء آخرون بأنه: "مجموعة القواعد القانونية الأساسية التي تنظم الحكم من حيث تكوين السلطات العامة واختصاصاتها وعلاقاتها ببعض ويحدد شكل الدولة ويقرر الحقوق الأساسية للأفراد"[٣].

والدستور بالمعنى الذي تضمنته التعريفات السابقة هو ما أرساه الإسلام وبني قواعده عبر بنود (وثيقة المدينة المنورة)، والتي خطها النبي ﷺ لتأسيس مجتمع المدينة المنورة. وإن مصدر الرضا العام الذي قامت عليه دولة المدينة المنورة، لهو نتاج لما حوته تلك الصحيفة التي قررت المبادئ العامة لدستور المدينة المنورة.

١/ مبادئ القانون الدستوري والتجربة الديمقراطية في السودان: ميرغني النصري، ط١، ١٩٩٨م، ص٣.
٢/ مبادئ القانون الدستوري: د. صبري، ص١.
٣/ القانون الدستوري والأنظمة السياسية: د. عبد الحميد، مرجع سابق، ص١٩.

مفهوم الدستور في الإسلام:

إن وثيقة المدينة المنورة هي الوثيقة الأساسية التي قررت دستوراً كاملاً مكتوباً لدولة المدينة المنورة، والذي هو بلا شك أول دستور مكتوب في التاريخ البشري وقد شملت تلك الوثيقة كل الأبواب الأساسية للدستور ولئن كان الدستور الأمريكي هو أول دستور مكتوب في العالم المعاصر فإن صحيفة المدينة المنورة هي أول دستور مكتوب في التاريخ البشري[١].

وقد اشتمل الدستور الإسلامي على نصوص دستورية تحدد شكل الدولة والتركيبة الدستورية لها. والتي تتكون في الأساس من جماعتين دستوريتين هما (المؤمنون والمسلمون)، وهم الذين يكونون جماعة مستقلة قائمة بذاتها ولها كيانها الدستوري الخاص بها حسب نص الصحيفة الدستورية، وتنص الوثيقة على أن المؤمنين والمسلمين عامة واليهود أمة مع المؤمنين، ولكل دينه.

وقد أقرت الوثيقة اليهود على مناطقهم ومواقعهم بما فيها حصونهم وقلاعهم ومليشياتهم الخاصة بهم، وتتحاكم فيها بالقسط والمعروف ويجمع بين هاتين المجموعتين الدستوريتين الآتي:

- أولاً: أن الرسول ﷺ هو الرئيس الأعلى للدولة، والجيش، والقضاء، وان الاختلاف في أي شيء في الصحيفة أي أنه حال حدوث نزاع دستوري بين الفئات يفصل فيه حسن نص الصحيفة الذي يقرر (وأنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو

١/ مبادئ القانون الدستوري: د. ميرغني النصري، مرجع سابق، ص٢٢٢.

اشتجار يخاف فساده فإن مرده إلى الله وإلى محمد رسول الله ﷺ على أتقى ما في هذه الصحيفة وأبره).

- ثانياً: قررت الصحيفة (أمن المدينة) أن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة وأن عليهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة.
- ثالثاً: أن الأمر بين المجموعتين يقوم على الشورى والتصالح حيث نصت الصحيفة وإن بينهم النصح والنصيحة.

"وهكذا فإن الصحيفة باعتبارها دستوراً لدولة المدينة المنورة، قد حددت شكل الدولة والسلطة العامة فيها، ومقومات المجتمع المدني في شكل أقرب ما يكون إلى شكل الدولة الاتحادية"[1]. ويتضح مِمَّا سلف أن النبي ﷺ كان الرئيس الأعلى في الدولة الإسلامية وكان يباشر السلطة التنفيذية عن طريق الشورى.

ولقيام النبي ﷺ بممارسة الشورى، شواهد كثيرة حيث شاور النبي ﷺ أصحابه قبل موقعة بدر، لمعرفة مدى استعداد أصحابه للقتال، ونزوله على رأي الحباب بن منذر في اختياره المكان الملائم لنزول الجيش، وهو أدنى مقام من ماء بدر، وكذلك بعد المعركة استشار أصحابه في شأن قبول الفداء من أسرى بدر المشركين[2]. وفي ذلك تبيان وبرهان واضح أن على نظام الحكم الإسلامي إنما يقوم

١/ الفقه الإسلامي وأدلته: د. وهبة الزحيلي، دار الفكر دمشق، سوريا، ص٢٠٢.
٢/ ذكره الماوردي في أدب الدنيا والدين: ص٤٩٤.

على الشورى وفي ذلك يقول الرسول ﷺ (استعينوا على أمركم بالمشاورة) وقوله ﷺ (ما تشاور قوم قط إلا هدوا لأرشد أمرهم)[١].

وقال أبي هريرة رضي الله عنه: (لم يكن أحد أكثر مشورة من الرسول ﷺ)[٢]. وشاور النبي ﷺ أصحابه يوم الخندق، في مصالحة الأحزاب على ثلث ثمار المدينة فأبى عليه السعدان، سعد بن عبادة وسعد بن معاذ فترك ذلك[٣].

في يوم الأحزاب تمت المشاورة عملاً براي سعد بن عبادة، القائل بعدم مصالحة رؤساء غطفان نظير أخذهم شطر ثمار المدينة. ونحو ذلك كثير [٤].

إن الأمر المطلق بالمشاورة الموجهة للحكام يشمل كل القضايا الدينية، والدنيوية السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية أي في ما لم يرد به نص تشريعي واضح الدلالة[٥] لأن الأمر القرآني بالمشاورة غير مخصوص بأمر الدين ولا يصح[٦] أن تكون نتيجة الشورى في الأمور الاجتهادية والدينية مخالفة لنصوص الشريعة الإسلامية أو مقصدها العام، أو مبادئها التشريعية لقوله تعالى: (وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله

١/ الفقه الإسلامي وأدلته: المرجع السابق، ص٢٠١.
٢/ رواه الترمذي، نقلاً عن الفقه الإسلامي وأدلته: المرجع السابق، ص٢٠١.
٣/ تفسير ابن كثير: ج١، نقلاً عن المرجع السابق بنفس الصفحة السابقة.
٤/ أحكام القرآن: للجصاص، نقلاً عن المرجع السابق، ص٢٠٢.
٥/ أحكام القرآن: للجصاص، ج٢ نقلاً عن المرجع السابق، ص٢٠٢.
٦/ الفقه الاسلامي وأدلته: المرجع السابق، ص٢٠٢.

أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم)[١].

وبعد أن لحق النبي ﷺ بالرفيق الأعلى قام النظام الرئاسي في الدولة الإسلامية على الخلافة، (وتحددت سلطات الخليفة ضمن الإطار العام لدول الإسلام، وهو أنها دولة ذات فكر ومبادئ لإصلاح الحياة البشرية[٢].

وأساس فكرتها يقوم على مبادئ وغايات واضحة ومحددة وهي: (الإيمان بالله تعالى) وتنظر إلى الحياة والكون والإنسان على هدى هذا الإيمان، وتنشد إصلاح الحياة البشرية قاطبة، وفق منهاج العقيدة الإسلامية ومستلزماتها ونظمها التشريعية التي لا تتأثر بأهواء الواضعين ولا بحدود إقليمية ضمن نطاق أرضي معيّن إلا عند الضرورة، وسيراً على منهاج مرحلي تدرجي يوصل إلى الغاية الكبرى وهي وحدة المسلمين.وما على الإنسان أو الخليفة إلا ان يعمل في ضوء كونه مستخلفاً في هذه الدنيا، بأمانة الله على الأرض[٣] لقوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمۡ خَلَٰٓئِفَ ٱلۡأَرۡضِ وَرَفَعَ بَعۡضَكُمۡ فَوۡقَ بَعۡضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَبۡلُوَكُمۡ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمۡۗ﴾[٤].

ومن هنا تحدد سلطات الخليفة أو الحاكم في الإسلام بالأسس الآتية:

أولاً: يخضع الخليفة للتشريع الإسلامي، ويطالب بتنفيذ أحكامه، وإصدار القوانين التنظيمية طبقاً لمبادئه

١/ سورة الأحزاب: الآيتان، (٣٣، ٣٤).
٢/ نظرية الإسلام السياسية: للماوردي، ص٤٧ وما بعدها.
٣/ الفقه الإسلامي وأدلته: الزحيلي، مرجع سابق، ص١٩٩.
٤/ سورة الأنعام: الآية (١٦٥).

وقواعده وليس له حصانة في هذا الشأن من دون بقية المسلمين، قال سيدنا أبو بكر الصديق في أول خطبة سياسية له بعد توليه منصب الخلافة: (يا أيها الناس أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإن عصيت فلا طاعة لي عليكم) [١].

ثانياً: ليس للحكام التشريع لأن التشريع في الإسلام لله ولرسوله. ودور الخليفة مع (أهل الحل والعقد) هو مجرد الاجتهاد في نطاق القرآن والسنة فلا يستمد المجتهدون من الخليفة، وإنما من مؤهلاتهم الذاتية وفي هذا ضمان لشريعة الدولة، وهي في ذلك تختلف عن النظم الوضعية الاستبدادية التي تقوم على أساس أن إدارة الدولة هي القانون.

ثالثاً: يلزم الحاكم وأعوانه بقواعد نظام الحكم الإسلامي ومبادئه العامة التي حددها القرآن الكريم والسنة النبوية، ولم يفصل في شأنها لظروف ومقتضيات التطور لقدسية المبدأ بحيث لا يقبل التغيير وهذه القواعد هي:

١/ الشورى:

إن نظام الحكم الإسلامي نظام شوري وذلك لقوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُواْ لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾[٢]، وقوله تعالى: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ

١/ الفقه الإسلامي وأدلته: الزحيلي، مرجع سابق، ص٢٠٠.
٢/ سورة الشورى، الآية (٣٨).

وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴾[1] ولقد ورد في السنة النبوية القولية منها والعملية ما يوجب التشاور[2] وسار الخلفاء الراشدون على هذه السنة المحمدية، فكانوا يجمعون رؤساء الناس، فيستشيرونهم فيما لم يجدوا فيه نصاً من القرآن والسنة. ومن ذلك مشاورة سيدنا أبو بكر الصديق في حروب الردة، وفي جمع القرآن ومشاورة سيدنا عمر ابن الخطاب في قضية قسمة سواد العراق بين الغانمين، وفرض الخراج وغيرها، وأهل الشورى هم أهل الآراء من الناس المتدربين فيهم إذ لا يعقل ولا يمكن مشاورة اي من الناس، ففي أمور الدنيا يجب أن يكون المستشار عالماً دينياً وقل ما يكون ذلك إلا في عاقل، وإذا كان الأمر من أمور الدنيا وجب أن يكون المستشار عاقلاً مجرباً.

ومن ذلك يتضح أن الشورى واجبة للحاكم في الحكم الإسلامي، وهي تشمل جميع القضايا محل المشاورة مثل سياسة البلاد وإعلان الحرب ونحوها.

هيئة الشورى:

كان السائد لدى الخلفاء الراشدين أن الخليفة هو الذي يعين أهل المشورة حسبما يرى من المصلحة ويعرف من الكفاءات العلمية المطلوبة للأمر.

حُكم الشورى:

اختلف الفقهاء في حكم الشورى هل هي ملزمة

١/ سورة آل عمران: الآية (١٥٩).
٢/ الفقه الإسلامي وأدلته: الزحيلي، مرجع سابق، ص٢٠٣.

للحاكم أم اختيارية، وهل نتيجتها ملزمة أم اختيارية أيضاً.

قال جماعة: (إن الشورى فيما لم ينزل فيه نص مِمَّا هو في مكايد الحرب وعند لقاء العدو اختيارية، تطييباً للنفوس ورفعاً للأقدار، وتألفاً على الدين)[١].

في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾[٢] والعزم من الحاكم قد يكون على رأيه أو رأي المستشارين، وسيدنا أبا بكر حينما استشار الناس بمحاربة المرتدين لم يرى غالية المسلمين ومنهم سيدنا عمر قتالهم وأخذ سيدنا أبو بكر برأيه الذي لم يفرق فيه بين الصلاة والزكاة قائلاً والله لو منعوني عقالاً كانوا يؤدونه لرسول الله ﷺ، لقاتلتهم عليه.

وقال آخرون: "إن الحاكم ملزم برأي أغلبية المستشارين من (أهل الحل والعقد)، عملاً بالأوامر القرآنية، ويصبح الأمر عديم الأثر إذا لم يلزم الحاكم بنتيجتها وقد عمل بها الرسول ﷺ وصحابته الراشدون من بعده"[٣].

ورأي الشيخ الزحيلي يقول: "بوجوب الشورى على كل حاكم، وضرورتها له، وإلزامه بنتيجتها، لتسير الأمور على وفق الحكمة والمصلحة، ومنعاً من الاستبداد بالرأي، لأن حكم الإسلام يقوم على أهل الشورى، وبه تميز وعلى نهده سار السلف الصالح، وذلك ما لم يستطع الحكام إقناع أهل الشورى، وبه تميز وعلى نهجه سار السلف الصالح،

١/ انظر الفقه الإسلامي وأدلته: الزحيلي، مرجع سابق، ص٢٠٣.
٢/ سورة آل عمران: الآية (١٥٩).
٣/ تفسير الطبري: ج٧، ص٣٤٣-٣٤٦؛ تفسير الزمخشري: ج١، ص٣٥٧ وما بعدها.

وذلك ما لم يستطع الحكام إقناع أهل الشورى بأفضلية رأيه كما فعل سيدنا أبو بكر الصديق الذي ما فتئ يبين ويوضح رأيه للمسلمين في قتال المرتدين"[١]. وجمع القرآن حتى شرح الله صدرهم له، كما قال سيدنا عمر بن الخطاب، وكما فعل أيضاً بإقناع مخالفيه في قسمة سواد العراق، حتى شرح صدورهم ووافقوه على فعله، فكان الرأي مجمعاً عليه، كما ذكر أبو يوسف في كتاب الخراج وغيره من الفقهاء.

أمَّا رسول الله ﷺ فهو بحق لم يكن بحاجة للشورى لاعتماده على الوحي ومع ذلك كان يشاور أصحابه تطبيقاً وتعليماً لمن بعده[٢].

تلك هي المبادئ الدستورية الإسلامية، والتي تعتبر الأساس الذي تبني عليه القواعد الدستورية الإسلامية ويلاحظ الفرق بين قواعد الدستور الإسلامي والدستور الوضعي، حيث أن مجلس الشورى في الإسلام ليس بمشرع وإنما مجرد كاشف وباحث عن حكم الله تعالى لذلك يستوي فيه القلة والكثرة الغالبة أما مجلس الشورى في الأنظمة الوضعية فهو مشرع فيلزم الحاكم برأي الأكثرية[٣].

ويعتقد الباحث أنه منذ ظهور الإسلام فقد احتوى نظاماً متكاملاً هو أكمل دساتير الأرض، لأن مبادئه من وضع الله تبارك وتعالى وهو أحكم الحاكمين. إلا أن المسلمين لم يعتنوا بتقديم دستور إسلامي مبني على نهج

١/ الفقه الإسلامي وأدلته: الزحيلي، مرجع سابق، ص٢٠٤.
٢/ الأحكام السلطانية: للماوردي، مرجع سابق، ص٤١.
٣/ الفقه الإسلامي وأدلته: الزحيلي، مرجع سابق، ص٢٠٤-٢٠٥.

الشريعة الإسلامية حتى يسهل الرجوع إليه.

يقول الدكتور عبد الحميد في مؤلفه مبادئ نظام الحكم في الإسلام (أن علماء المسلمين قد ضعفت عندهم العناية بالشئون الدستورية، وأن علماء المسلمين لم يوجهوا إلى المسائل الدستورية مثل تلك العناية التي توجهوا بها إلى المسائل المتعلقة بالعبادات فالمسائل متناثرة في مواضع متنافرة، مختلطة بغيرها من المسائل المتعلقة بفروع القوانين الأخرى، فتجد بعض تلك المسائل الدستورية تمت معالجتها في باب القضاء مثلاً أو في باب الزواج والطلاق، أو جرائم الحدود ونحوها، ومرد ذلك فيما يرى علماء المسلمين إلى "أن الفكرة القائلة بأن الدستور شي مختلف عن القانون ما نشأ إلا تالياً في العصور المتأخرة، وما بدأ الناس في استعمال كلمة (دستور) بمعناها الجديد إلا حديثاً ولكن هذا لا يصلح أن يكون تفسيراً أو تبريراً لما لوحظ من أن علماء المسلمين لم يوجهوا العناية الكافية للبحوث الدستورية"[١].

مفهوم النظام الدستوري الوضعي:

سبق وأن تعرض الباحث بالتعريف للنظام الدستوري بصورة عامة وذات التعريف -وهو التعريف الحديث- هو المنطبق على كلا النظامين الإسلامي والوضعي، إلا، إلا أن الاختلاف شاسع وعظيم بين محتويات كلا النظامين.

فالنظام الدستوري الوضعي هو الوثيقة الأساسية التي تبين شكل الحكم، وتنظم فيها السلطات التنفيذية والتشريعية

١/ مبادئ نظام الحكم في الاسلام مع المقارنة بالمبادئ الدستورية الحديثة: د. عبد الحميد متولي، ط٢، ١٩٧٤م، مرجع سابق، ص١٥٥؛ نحو دستور إسلامي، دار الترجمة العربية، رسالة وضعها العالم الباكستاني أبو الأعلى المورودي، ١٩٥٤م، ص٢٦-٢٧.

وتحديد اختصاصات كل منها وبعبارة أخرى هو (الوثيقة التي تبين نظام الحكم في الدولة)[١].

وهناك نوعان من الدساتير: دساتير مكتوبة وأخرى غير مكتوبة أي هنالك دول لها دساتير مدونة في وثيقة، وأخرى ليست لها دساتير مدونة ويكون دستورها بالتالي عرفياً كما هو الحال في انجلترا.

والدساتير الوضعية في مجملها تتولى بيان واختصاصات السلطات داخل الدولة، وتحدد نظام الحكم فيها ثم تبين اختصاصات السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية وتخلف الدول من حيث دساتيرها باختلاف أنظمة الحكم، فيها فنجد أن هناك أنماط الحكم الرئاسي العسكري أو الأنظمة الانقلابية.

ومِمَّا يختص الدستور ببيانه ووضع قواعد هو سلطة رئيس الدولة من حيث تنظيمها وبيان مدى السلطات التي يتمتع بها رئيس الدولة، فيما يتعلق بإدارة الشئون الخارجية والداخلية لبلاده.

أيضاً يهتم الدستور ببيان الجهة التشريعية في الدولة، وينظم رقابة الأجهزة التشريعية على الأجهزة التنفيذية، حسب اختلاف الأنظمة واختلاف الدساتير تبعاً لاختلافها.

١/ النظم السياسية والقانون الدستوري: د. محسن خليل، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٦٩م، ج٢، ص٩.

المطلب الثاني

أثر الدستور الإسلامي على سلطة رئيس الدولة في إدارة الشأن الخارجي للدولة

إن قيادة الدولة في الإسلام يتمثل في نظام (الخلافة)، والتي هي وفقاً للنظرية الإسلامية نيابة عامة في أمور الدنيا والدين، وقد عرفها ابن خلدون في مقدمته بأنها: حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية والدنيوية الراجعة إليها، إذ أحوال الدنيا كلها ترجع عند الشارع إلى اعتبارها بمصالح الآخرة، فهي الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا.[١].

ولهذا فإن الدولة الإسلامية لا تعرف التمييز الحديث بين شئون الدين وأمور الدنيا والمقصود بالطابع الديني للخليفة هو اختصاصه بأمور الدين متمثلة في إقامة الشعائر الدينية والسهر على حماية الشرعية وهو في هذا إنما يقوم بدوره كمجتهد ونشاطه في ذلك لا يحد نشاط سائر المجتهدين فالخليفة أو الإمام ليس معصوماً من الخطأ، ولا هو مهبط للوحي وليس له سوي النصح والإرشاد وإقامة الحدود والأحكام في دائرة ما رسم الله تعالى، فهو نائب في وظيفته عن الأمة توليه وتبقيه وتطيعه ما دام قائماً بمهمته وقائماً على حدود الله وتعزله إذا انحرف عن الحدود وتعدي حدود الله [٢].

(ومن واجبات الخليفة أن يشرف على الأمور العامة،

١/ المقدمة: لابن خلدون، مرجع سابق، ص٥١٨.

٢/ السلطات الثلاث في الدساتير العربية وفي الفكر الإسلامي- دراسة مقارنة: د. سليمان= =محمد الطماوي، ط٥، مطبعة عين شمس، ١٩٨٦م، ص٣٦٦-٣٦٧.

ويبسط الماوردي هذا الواجب ويربطه بحكمته حيث يقول (أن يباشر بنفسه مشارفة الأمور وتصفح الأحوال لينهض بسياسة الأمة وحراسة الملة ولا يعول على التفويض فقد يخون الأمين ويغش الناصح)[١].

(إن سلطات الخليفة (في النظام الإسلامي) ليست سلطات مطلقة كما يزعم بذلك بعض المستشرقين، وهم في ذلك إنما يخلطون بين النظام كما يقرره الفقهاء، وبين الإساءات التي وقعت في العمل والتطبيق، يقول الأستاذ الدكتور محمد سليمان الطماوي في مؤلفه السلطات الثلاث في الدساتير العربية والفكر الإسلامي (أن من المسلم به أنه ما من نظام دستوري في الماضي أو الحاضر يطبق كما أراد له واضعوه، بل كثيراً ما تنحرف النظم في المدى الزمني القصير، فما بالك بنظام عاش العديد من القرون.

ويتابع الدكتور رأيه قائلاً: "أن العبرة في الدراسات النظرية إنما تكون بالأسس التي يقوم عليها النظام، لا بالانحرافات التي قد يتعرض لها بسبب أو بآخر"[٢].

وبهذا فإن سلطة الخليفة لا تقوم على الإطلاق والاستبداد كما يزعمون ولم يقل بهذا الرأي فقيه واحد من الفقهاء المسلمين الذين تصدوا لاستخلاص أسس النظام الإسلامي في الحكم، وهم مجمعون على الأسس التالية:

١/ إن الخليفة يخضع للقانون ولا يتمتع بأي حصانة خاصة من دون المسلمين وهذا واضح في خطاب أول خليفة في الإسلام.

٢/ إنه اختصاص للخليفة -كرئيس للدولة- في مجال

١/ الأحكام السلطانية: للماوردي، مرجع سابق، ص١٤.
٢/ السلطات الثلاث في الدساتير العربية والفكر الإسلامي: الطماوي، مرجع سابق، ص٣٧٤.

التشـريع لأن التشـريع فـي الإسـلام إنمـا هـو الله ولرسـوله، ودور الاجتهـاد محـدود ولهـذا فـإن دور رئيس الدولـة فـي الإسـلام (الخليفـة لابـد أن يفهـم فـي ضـوء هذه الحقيقـة المهمـة وعمليـة التشـريع إنمـا هـي من اختصاص المجتهدين الذين لا يستمدون مركزهم من الخليفة بل من استعدادهم الذاتي. وهو ما يشكل أكبر ضمان بشرعية الدولة ففي النظم الاستبدادية يقوم التشريع فيها على إرادة رئيس الدولة وتعتبر هي القانون. وهو ما لم يقل به أحد من رؤساء الدولة الإسلامية حتى في اشد صورها انحرافاً وبعداً عن المثل العليا للخلافة.

٣/ بالرغم من أن القرآن والحديث لم يتعرضا لنظام الحكم إلا في القليل النادر إلا أنهما تضمنا بعض الأسس الملزمة في هذا المقام وهي (الشورى والتي يلزم بها رئيس الدولة في نظام الإسلام[١].

والشورى هي التي تمثل أثر الدستور الإسلامي على سلطة رئيس الدولة في كل ما يتصل بإدارة شئون دولته، ومن بينها مهامه في إدارة الشئون الخارجية لدولته والتي تعتبر المعاهدات وإبرامها والتوقيع عليها هو أحد أهم مظاهر المهمة الدبلوماسية لرئيس الدولة (إذن فالخليفة مقيد في أعماله كلها بالشورى، من حيث هي أساس الحكم ولكن طريقة ممارسة هذه الشورى متروكة لظروفها وأحوال الأمة الإسلامية وأوضاعها والنظرة الإسلامية لا تختلف في هذا

١/ السلطات الثلاث في الدساتير العربية والفكر الإسلامي: د. الطماوي، مرجع سابق، ص٣٧٤.

الخصوص من النظرة المعاصرة.

يقول الدكتور محمد طلعت الغنيمي في مؤلفه قانون السلام في الإسلام (عن التساؤل الذي يثار عن وقت إجراء الشورى أهو سابق أم لاحق لأجراء من قبل الخليفة في النظام الإسلامي فيقول: (الرأي عندي أنه لا يهم إذا سبقت الشورى إبرام المعاهدة أم لحقتها ولكن الذي يهم هو أن تسبق الشورى جعل المعاهدة نصاً ملزماً للدولة الإسلامية.

وأن تكون النصوص الملزمة هي التي جرت الشورى بشأنها لأن مهمة الشورى هي تقليب أوجه الرأي، واختياره اتجاه من الاتجاهات المعروضة فإذا انتهى الأمر إلي هذا الحد انتهى وقت الشورى وجاء دور التنفيذ [١] لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ﴾[٢].

وكما قدم الباحث فإن عدم إخضاع عمل رئيس الدولة للشورى في كافة الشئون ومن بينها الشئون الخارجية والمتمثلة في إبرامه للمعاهدات والتوقيع عليها، وبالتالي إلزام الدولة بما ترتبه المعاهدة من التزام هو نوع من إساءة الحكام لاستخدام سلطتهم لأنه خروج عن القيود التي قيد الله سبحانه وتعالى به حقهم في ممارسة اختصاصاتهم[٣].

وبذلك فإن الشورى من أهل الحل والعقد من المسلمين هي ملزمة لرئيس الدولة في النظام الإسلامي،

١/ قانون السلام في الإسلام، د. محمد طلعت الغنيمي، مرجع سابق، ص٤٧٧.
٢/ سورة آل عمران: الآية (١٥٩).
٣/ قانون السلام في الإسلام: المرجع السابق، ص٤٩٣.

وهي قيد لحريته فيما يتعلق باختصاصاته بواسطة الدستور الإسلامي المستمد قواعده وأسسه من الشريعة الإسلامية نصاً وتطبيقاً علمياً.

المطلب الثالث

أثر الدستور الوضعي على سلطة رئيس الدولة في إدارة الشأن الخارجي للدولة

إن الدستور الوضعي وهو القانون الذي ينظم شكل الحكم في الدولة ويبين السلطات التشريعية والتنفيذية في الدولة وينظمها، يحدد أيضاً مدى صلاحيات (رئيس الدولة) خاصة فيما يتعلق بإدارة الرئيس للشئون الخارجية للدولة.

وكما سبق وأظهر الباحث فإن الدساتير تختلف تبعاً لاختلاف أنظمة الحكم المختلفة، إذ هنالك النظام الملكي والأنظمة غير الملكية و هناك الأنظمة الدكتاتورية، ذات الحكم الشمولي (والذي يتمثل غالباً في أنظمة الانقلابات العسكرية).

وتختلف اختصاصات (رئيس الدولة) تبعاً لاختلاف الدساتير في ظل كل نظام من الأنظمة المختلفة. فمن الدساتير ما يجعل سلطة الرئيس مطلقة بلا قيد أو شرط، وهو ما يحدث غالباً في الأنظمة الملكية أو الأنظمة الديمقراطية وتجعلها تحت رقابة المجالس التشريعية حيث تقوم السلطة التشريعية (متمثلة في المجالس النيابية) بمراقبة السلطة التنفيذية والتي يمثلها رئيس الدولة.

(إن سلطة رئيس الدولة) في العصر الحديث لا تظهر بصورة واضحة إلا من خلال إدارته لسياسة الخارجية وتوجيه دفتها، وهو ما يبرز الدور الدبلوماسي لرئيس الدولة وكثيراً ما ينهي تزاور الرؤساء أعقد المشاكل، ويبني

على امتن الأسس محبة الشعوب)[١].

ففي الدستور الفرنسي الصادر في (١٦ يوليو ١٨٧٥) نصت المادة الثامنة منه على (أن الرئيس يفاوض ويقر المعاهدات، ويقوم بتبليغها إلى البرلمان، متى ما سمحت مصلحة الدولة وأمنها). على أن معاهدات الصلح، والتجارة والمعاهدات التي تحمل شيئاً من النفقات، أو تتعلق بحالة الأشخاص، أو تملك الفرنسيين في الخارج تعتبر نهائية، إلا إذا وافق عليها البرلمان ولا يصح أي تنازل أو إضافة شيء إلى إقليم الدولة إلا بقانون[٢].

ولا شك أن المجالس النيابية ليست لديها القدرة على المفاوضة في المعاهدات، فيحسن أن يقوم بهذا العبء شخص واحد هو رئيس الدولة، والملاحظ أن المعاهدات التي يوقعها الرئيس ويجيزها البرلمان، في أحوال معينة هي التي يصح اعتبارها من الجهة الدستورية عقوداً دولية. ويلاحظ أيضا رئيس الدولة في إدارة شئون بلاده الخارجية مقيدة بواسطة الدستور الفرنسي. فالأصل أن يقوم الرئيس بالمفاوضة والإقرار، غير أن كثيراً من المعاهدات التي يبرمها الرئيس لا يمكن عقدها بصفة نهائية إلا إذا وافق عليها البرلمان.

لقد اراد المشروع الدستوري أن تعرض على الهيئة أهم المعاهدات التي يمكن أن تضع عبئاً على البلاد، والمعاهدات التي لا ضرر من إشهارها. أما في الدستور الأمريكي فإن المعاهدات التي يعقدها الرئيس لا يمكن أن

١/ رئيس الدولة في النظام الديمقراطي: أنور مصطفى الراهواني، رسالة دكتوراه مقدمة بجامعة الملك فؤاد الأول- كلية الحقوق، مايو ١٩٤٣، ص٤٥٢.

٢/ رئيس الدولة في الديمقراطية: الزحيلي، مرجع سابق، ص٤٥٣.

تلـزم الـبلاد بحـال مـن الأحـوال إلا إذا وافـق أغلبيـة ثلثـي الأعضاء في (المجلس الأعلى)، وقد أراد واضعو الدستور أن تكون موافقة ثلثى الأعضاء مجلس الشيوخ قيداً على سلطة رئيس الدولة.

وليس مجلس الشيوخ هو وحدة الجهة المساهمة مع الرئيس في عقد المعاهدات بل موافقة المجلس ضرورية لعقد المعاهدات التجارية، والمعاهدات التي تكلف الدولة شيئاً من النفقات، فلذلك وجبت موافقة المجلس الذي يمثل الوحدة السياسية للولايات التعاهدية (مجلس الشيوخ)، والمجلس الذي يمثل الشعب (مجلس النواب)، وقد أراد واضعو الدستور، أن يقترح الرئيس السياسة التي تجري عليها البلاد في علاقاتها الدولية، فله أن يقود المفاوضات ويعقد المعاهدات، كما أرادوا في نفس الوقت أن يكون للمجلس الأعلى حق الموافقة أو الرفض.

ونص المادة الثانية من الدستور الأمريكي (القسم الثاني الفقرة الثانية) على أن يعقد الرئيس المعاهدات، بناءً على مشاورة مجلس الشيوخ وموافقته، وهكذا يستلزم الدستور استشارة المجلس الأعلى كما يتطلب موافقته (أما المشورة فلا يمكن إعطاءها إلا قبل القيام بعمل معين، ولذل فسر البعض العبارة السابقة بأنها توجب على رئيس السلطة التنفيذية استشارة مجلس الشيوخ خلال المفاوضات، كما يلزم بعد عقد المعاهدة بالحصول على موافقته)[١].

أمَّا في الأنظمة الدكتاتورية فإن الدساتير في ظلها تختلف عما في الأنظمة الديمقراطية، التي أشار الباحث

١/ انظر رئيس الدولة في النظام الديمقراطي: مصطفى الراهواني، مرجع سابق، ص٥١٣.

إليها من خلال الدستور الفرنسي (النظام الدستوري الأمريكي).

ففي دستور عام (١٩٧٣م) السوداني، والذي صيغت نصوصه في ظل الحكم العسكري الانقلابي، ثورة مايو (فقد كان رئيس الدولة فيه هو مركز السلطة، وصاحب الكلمة العليا والنهائية فيه. وكان الرئيس وفقاً لذلك الدستور هو الذي يتولى السلطة التنفيذية، كما ينص الدستور ويشارك مشاركة واسعة في السلطة التشريعية وهو الموجه الأساس للسياسة الخارجية للدولة.

ورئيس الدولة وفقاً لأحكم القانون الدولي، ووفقاً للنظم الدستورية السائدة في العالم المعاصر هو الممثل الأصلي للدولة في علاقاتها الخارجية، فهو الذي يعبر عن إرادة الدولة في هذه العلاقات ويتفاوض باسمها ويحدد مواقفها، إزاء المواقف الدولية المختلفة، وقد يمنح رئيس الدولة في ظل دستور دولة السودان لعام (١٩٧٣م) بالاختصاصات سالفة الذكر بحكم نص المادة (٨٠) من الدستور، وخوله الدستور أيضاً سلطة عقد المعاهدات الدولية حيث ملك (رئيس الجمهورية) في ذلك الوقت وحدة السلطة في التفاوض مع الدول الأجنبية، وغيرها من أشخاص القانون الدولي ثم السلطة في التصديق على المعاهدات، والمعني بالتصديق النهائي هنا التوقيع النهائي الذي تصبح المعاهدة بعده ملزمة للدولة)[1].

يعتبر رئيس الدولة هو الممثل لبلاده، ومن يقوم بإبرام الاتفاقيات نيابة عن بلاده في المجتمع الدولي وذلك

١/ مبادئ القانون الدستوري وتجربة السودان في السياسة ونظام الحكم: د. أحمد شوقي محمود، مطبعة جامعة القاهرة- فرع الخرطوم، ١٩٩٣م، ص١٨٩.

عبر موافقة السلطة التشريعية على ذلك الاتفاق أو المعاهدة وهو ما تشترطه معظم الدساتير الداخلية للدول، وكما سبق وقدم الباحث فإن هذا الإجراء يصطدم مع مبدأ (كون الرئيس هو السلطة التنفيذية فهو من يتولى مباشرة الشئون الخارجية لبلاده) وهو الذي يجري التفاوض مستقلاً عن السلطة التشريعية، وإلزام الرئيس بعرض ما توصل إليه على السلطة التشريعية وتعليق موافقة الدولة على ما توصل إليه (الرئيس) من معاهدة ونحوها بموافقة ثلثي الأعضاء في المجلس التشريعي كما هو الحال في الولايات المتحدة الأمريكية، لا يتناسب كل ذلك مع التطبيقات العملية حيث أبرز الواقع نوعاً من عدم التناسب في ظل هذا الوضع مع المتغيرات العالمية وتسارع الأحداث والتي تستوجب سرعة التحرك للرؤساء من غير إبطاء لأسباب تخص قواعد الدساتير الداخلية، كما أن هذا النظام لا يضمن تعرض الرئيس للمغرضين داخل المجالس التشريعية والذين يمكنهم إبطال ما يقوم به الرئيس من معاهدات. وهنالك العديد من النماذج التي تعرض من خلالها الرؤساء لتعارض أعمالهم الدبلوماسية مع ما هو مقرر في الدساتير الداخلية لبلادهم خاصة في النظام الأمريكي، ومِمَّا يدل على ذلك ما حدث للرئيس الأمريكي (جورج واشنطن)[١]. الذي ظهر في مجلس الشيوخ وفي يده معاهدة مع الهنود الحمر في (٢٣ أغسطس ١٧٨٩م) ولقد كان الرئيس يتوقع عملاً سريعاً إزاء مشروع معاهدته، ولكن بعد فترة أصدر (الكونجرس) قراراً بإحالة هذا المشروع إلى إحدى اللجان ومن ثم صاح

١/ الرئيس جورج واشنطن: هو أحد الرؤساء الذين تولوا رئاسة الولايات المتحدة الأمريكية من عام ١٧٨٩-١٧٩٨م وهو أول رئيس لها، وُلِد في ٢٢ فبراير ١٧٣٢م، وتوفى في ١٤ ديسمبر ١٧٩٩م.

الرئيس في عنف (إن هذا يقضي على كل غرض جئت من أجله إلى هنا)[١].

وفي عامي (١٩١٩-١٩٢٠) لعب شيوخ الحزب الجمهوري دوراً يخالف الأول تمام المخالفة لأنهم عابوا على الرئيس موقفه في معاهدة (فرساي)، بل رفضوا الموافقة عليها ذلك لأن غالبية مجلس الشيوخ في ذلك الوقت كانوا يؤيدون الرأي القائل بحياد الولايات المتحدة الأمريكية وما اتبع من سياسة العزلة.

ولا شك أن ذلك يرمي إلى مضايقة الرئيس باعتباره رئيس السلطة التنفيذية بل والعمل على الإضعاف من شأنه فهو نقد خلعت عليه إلى حد كبير صبغة سياسية وشخصية.

يقول الدكتور أنور مصطفى الزهراني في رسالة الدكتوراه التي قدمها لجامعة الملك فراد الأول، بعنوان رئيس الدولة في النظام الديمقراطي، أن موقف مجلس الشيوخ في عامي (١٩١٩-١٩٢٠) لا يمكن مناصرته، فلرئيس الدولة أن يقود المفاوضات الدبلوماسية ويعقد المعاهدات وليس للمجلس الأعلى إلا أن يرفض ما يقدم إليه أو يوافق عليه، ولكنه يستدرك فيقول: (لكن الرئيس الذي يدرك معنى السياسة ويكون على درجة كبيرة من اللباقة والكياسة لا يتجاهل ذوي النفوذ من شيوخ المعارضة، وعلى الخصوص أعضاء لجنة الشئون الخارجية ليعرف مدى تأييدهم للمعاهدة عندما تعرض على المجلس الأعلى)[٢].

١/ بهامش رئيس الدولة في النظام الفدرالي: د. محمد فتوح محمد عثمان، مرجع سابق، ص١٥٣.
٢/ رئيس الدولة في النظام الديمقراطي: أنور مصطفى الراهواني، مرجع سابق، ص٥١٥.

ولئن كان موفق الرئيس (ولسون)[١] في هذه المعاهدة مخالفاً لأنه لم يعن باستشارة كبار رجال حزبه أو شيوخ المعارضة وخلق سابقة جديدة بأن عين نفسه عضواً في لجنة الصلح وقد اضطره هذا العبء الجديد ان يترك البلاد فترة طويلة نسبياً، مخالفاً بذلك كل السوابق الدستورية، فإنه ولا شك أراد أن يسهم بنفسه في مفاوضات الصلح، ويستعمل نفوذه ونفوذ بلاده بطريقة فعالة وهكذا دفعته إلى ترك البلاد أشرف البواعث.

إلا أن هذه السابقة التي لم يسبق لها مثيل قد أعطت لخصوم الرئيس من السياسيين فرصة التأكيد بأنه لم يخالف السوابق التاريخية فحسب، بل خالف روح الدستور أن لم يكن نصوصه وهو ما دفع في نهاية الأمر إلى عدم التصديق على المعاهدة التي أبرمها بحيث أصبحت بلا قيمة)[٢].

إن كل رئيس دولة في العالم المعاصر يجد نفسه مدفوعاً إلى الاهتمام بشكل خاص بالسياسة الخارجية مهما تكن ميوله، ولا يرجع ذلك إلى كونها مجالاً أوسع للمناورة الشخصية واتخاذ القرارات، بل وفوق كل شيء يرجع ذلك إلى كون العلاقات الخارجية تعتبر مسائل مصيرية للدول. ولقد أضاف العصر الذري كما يقول فقهاء القانون الدولي بعداً جديداً وهو استحالة التراجع عن القرارات التي يتم اتخاذها بشأن العلاقات الخارجية، ولقد كان الرئيس الأمريكي (جون كيندي)[٣] يقول دائماً (إن السياسة الداخلية

١/ الرئيس ولسون: هو أحد الرؤساء الذين تولوا رئاسة الولايات المتحدة الأمريكية منذ عام ١٩١٢م وحتى عام ١٩٢١م.

٢/ انظر المرجع السابق: ص٥١٥.

٣/ الرئيس جون كنيدي: هو أحد الرؤساء الذين تناوبوا على منصب رئيس الولايات المتحدة الأمريكية منذ عام ١٩٦١م وحتَّى ١٩٦٣م.

تستطيع أن تهزمنا، ولكن السياسة الخارجية تستطيع أن تقتلنا) ومباشرة رئيس الدولة للشئون الخارجية مع البلاد الأجنبية أمر ذو طابع تنفيذي باتفاق الفقهاء الدستوريين)[١].

كما تنص الدساتير على أن رئيس الدولة في الأنظمة الرئاسية الديمقراطية هو رئيس السلطة التنفيذية. وهو رمز الشعب، وسلطة تنفيذ الدستور والقوانين وأحكام المحاكم، والرئيس هو الدبلوماسي الأول في الولايات المتحدة الأمريكية ولقد عبر عن ذلك رئيس المحكمة العليا جون مارشال سنة(١٧٩٩م) بقوله: (أن الرئيس هو المتحدث باسم الدولة في كل علاقاتها الخارجية أمرٌ ذو طابع تنفيذي)[٢] ويمثل النشاط الدبلوماسي لرئيس الدولة في الشئون الخارجية لبلاده في كونه هو الذي يبرم الاتفاقات والمعاهدات، ممثلاً لدولته ويقوم بالتوقيع عليها، فتصبح بذلك ذات قوة ملزمة تلتزم دولته بتنفيذ بنودها.

وإبرام المعاهدات أمر ذو مراسم والمعاهدة بطبيعتها مزدوجة الطابع (أي أنها تتصل بالقانون الدستوري من حيث عقدها وتنفيذها، وبالقانون الدولي من حيث المسئولة الدولية، والواقع أن دستور كل دولة أو قانونها الداخلي هو الذي يحدد شروط ممارسة الاختصاصات المتعلقة بعقد المعاهدات)[٣].

ففي الدستور الأمريكي تنص الفقرة الثانية من المادة الثانية من دستور الولايات المتحدة الأمريكية (للرئيس أن يعقد المعاهدات بناء على مشورة وموافقة مجلس الشيوخ

١/ رئيس الدولة في النظام الفدرالي: محمد فتوح محمد عثمان، مرجع سابق، ص١٤٩.
٢/ رئيس الدولة في النظام الفدرالي: محمد فتوح محمد عثمان، مرجع سابق، ص٤٠.
٣/ المرجع السابق، ص١٥١.

بشـرط أن يوافـق ثلثـي الأعضـاء فـي مجلـس الشـيوخ الحاضرين)[١].

(ولقد اتجه الدستور الأمريكي إلى أن يكون مجلس الشيوخ بمثابة مجلس تنفيذي ولكنهم عادوا وتداركوا الأمر، وجعلوه مشتركاً مع الرئيس في جميع المراحل التي يمر بها الاتفاق الدولي، أي من وقت التفاوض إلى وقت العمل)[٢].

إن السلطة الرقابية التي تنص عليها الدساتير غالباً هي بمثابة (حجر عثرة) يعوق عمل الرئيس فيما يتعلق بسلطته في إبرام المعاهدات، وواضعو الدستور هدفوا بوضع سلطة رئيس الدولة تحت رقابة المجالس النيابية، أو المجالس التشريعية حتى لا يدعوا مجالاً للتأثير على توجهات الرئيس، مما ينتج عنه ميل الرئيس تحت أي نوع من التأثير فيصبح إبرامه للمعاهدة والتوقيع عليها يشكل كارثة على الدولة.

ولكن هذه السلطة الرقابية من الأجهزة التشريعية على أعمال رئيس الدولة قد تعطل مجهودات رئيس الدولة، بل تؤثر على مركزه الريادي في قيادة الدولة، وتمثيلها في الشأن الخارجي. وقد يمارس أعضاء المجلس التشريعي سلطتهم في الرقابة على اختصاص (الرئيس) بصورة تعسفية، بحيث يمتنعوا عن الموافقة على ما أبرمه من اتفاق مما يجعل المعاهدة عديمة الجدوى، وذلك بالتذرع لأن الرئيس لم يحصل على موافقة ثلثي أعضاء المجلس الحاضرين كما تنص الدساتير.

ويحدث ذلك بالطبع في الأنظمة التي تحتم إلى

١/ المرجع السابق نفسه: ص١٥٢.
٢/ المرجع السابق، ص١٥٣.

الدساتير -الأنظمة الديمقراطية- أما في الأنظمة ذات السلطة المطلقة كالأنظمة الديكتاتورية والأنظمة الملكية الوراثية فإنه لا تثار مثل تلك الإشكاليات لأن سلطات رئيس الدولة فيها أو (الملك) إنما هي سلطات فوق الرقابة عليها، حيث أنها تقع نافذة وملزمة دون خضوعها لرقابة المجالس التشريعية.

ولذلك فإن سلطات رئيس الدولة في الأنظمة الديمقراطية، والتي تنص دساتيرها على تعليق المعاهدات على موافقة ثلثي أعضاء المجلس التشريعي، قد يمثل نوعاً من الخطر، حيث أن امتناع الأعضاء عن الموافقة على المعاهدة لأسباب قد لا تكون موضوعية أحياناً من جهة، وإمضاء الرئيس للمعاهدة دون موافقة أعضاء المجلس تجعلها عديمة الجدوى من جهة أخرى، وهذا هو مكمن الخطر وهو ما يثير الجدل حول تأثير قواعد الدساتير الداخلية على الاتفاقيات والمعاهدات الدولية والتي تشكل جانباً من القالون الدولي نفسه.

فقد يحدث أن تصدر عن رئيس الدولة تصرفات ذات صفة دولية يتجاوز فيها حدود اختصاصه المرسوم في دستور دولته، أو لا يراعي فيها الأصول والإجراءات التي ينص عليها ذلك الدستور، كما لو انفرد رئيس الدولة بإبرام معاهدات مما يتطلب الرجوع بشأنه إلى الهيئة التشريعية للحصول على موافقتها، وامتنعت الهيئة عن الموافقة لأسباب قد لا تكون سياسية أو شخصية كأن يكون هنالك كيد سياسي بين رئيس الدولة وبين السلطة التشريعية.

فما هو مصير تلك الاتفاقية؟ .

وما هو موقف الدول أطراف تلك الاتفاقية؟.

انقسم الفقهاء حيال هذا الافتراض إلى مذهبين:

المذهب الأول:

ويرى أنصاره أنه يجب أن تلتزم الدول بمثل هذه التصرفات، لأنه لا يجوز أن تؤثر القيود الدستورية الداخلية على الكفاية الدولية لمظهر إرادة الرئيس لأن ذلك يتنافى مع مصلحة العلاقات الدولية عن ذاتها، فتأمين العلاقات الدولية واستقرار الثقة في تعاملاتها يقتضيان احترام التصرفات التي تصدر باسمها عن رؤساءها وما دام أنه ليس في ظاهر هذه التصرفات احترام التصرفات التي تصدر باسمها عن رؤساءها وما دام أنه ليس في ظاهر هذه التصرفات ما يفيد مخالفتها للأصول أو المبادئ القانونية العامة. لا سيما وأنه من المرغوب فيه لدى الدول تجنب التدخل من جانبها في النظام السياسي الخاص بأي منها للبحث، عن مدى سلطات رئيس الدولة والاستقصاء عما إذا كان يمكن أو لا يمكن أن يتصرف عنها في أمر معين، لما في مثل هذا التدخل من مساس بكرامتها ولما يتعارض مع مالها من السيادة.

المذهب الثاني:

فيرى أنصاره عدم تقيّد الدولة بتصرفات رئيسها في غير الحدود التي يقرها دستورها وأنه يحق للدولة أن لا تلتزم بأي التزام أو اتفاق يبرم دون مراعاة الأوضاع المقررة بقانونها، وهذا هو الرأي السائد والغالب حالياً في محيطي الفقه الدستوري والقانون الدولي العام)[1].

ولكن إذا تم اعتبار المذهب الثاني، والقائل بأنه يحق للدولة عدم الالتزام بأي اتفاق يبرمه رئيسها دون التقيد

١/ القانون الدبلوماسي: د. علي صادق أبو هيف، منشأة المعارف، الإسكندرية، ص٣٧-٣٨.

بالقانون الداخلي فإن هذا الافتراض قد ينشأ عن اعتبارين يجب ألا يغفلا وهما:

الاعتبار الأول:

إن الطرف الذي يتم في مواجهته الاتفاق لا يصح أن يضار وعلى الأخص إذا كان حسن النية.

إن الدولة التي تبطل أثر الاتفاق الذي يبرمه رئيسها، يجب عليها أن تتحمل في مقابل ذلك كل التبعات الناجمة عن ذلك الإبطال لذلك الاتفاق[١].

مِمَّا سبق يتضح مدى تأثير النظام الدستوري الداخلي للدول –الديمقراطية- على التعاملات الدولية، ومن بينها المعاهدات التي تشكل جانباً مهماً في العلاقات الدولية وفي القانون الدولي وذلك من خلال المهمة الدبلوماسية التي يؤديها رئيس الدولة في ذلك الإطار.

١/ القانون الدبلوماسي: أبو هيف، مرجع سابق، ص٤٠.

المبحث الثالث

تطبيقات نظام الحضرتين
في نهج المملكة العربية السعودية

المطلب الأول

تعريف بالنظام الأساسي للملكة العربية السعودية

المطلب الثاني

نماذج لادوار قيادة المملكة العربية السعودية في ادارة الشأن الخارجي

المطلب الثالث

نماذج التطبيق العملي

من خلال جهود خادم الحرمين الشريفين عبد الله بن عبد العزيز آل سعود

في ادارة الشأن الخارجي للملكة

المطلب الأول

تعريف بالنظام الأساسي للملكة العربية السعودية

تم تأسيس المملكة العربية السعودية ككيان سياسي لأول مرة بعد أن قام المغفور له الملك عبد العزيز بتوحيدها وتم ذلك عقب الإعلان عن قيام المملكة العربية السعودية دولة مستقلة ذات سيادة تحتكم في قانونها الأعلى لأحكام الشرع الحنيف تستلهم من كتاب الله وسنه نبيه ﷺ الشرعة والمنهاج.

ونظرا للدور الذي تمثله المملكة والتأثير والرمزية حيث انها تحتضن اغلى بقاع الارض وأطهرها بيت الله الحرام قبلة المسلمين ويضم ثراها مثوى النبي ﷺ الأمر الذي أهلها لتتبوأ مركز الصدارة على المستوى الإقليمي والعالمي.

وكان لقيادة المملكة إسهاماً مقدراً منذ عهد المؤسس مرورا بعهد الملك سعود والملك فيصل والملك خالد والملك فهد أبناء الملك عبد العزيز -رحمهم الله- والى عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز -أيده الله- مواقف مفصلية في مهمات الأحداث والقضايا التي شغلت المجتمع الدولي وما تزال بدأ من قضية الصراع العربي الإسرائيلي مروراً بقضايا إرساء السلم والأمن الدوليين وغيرها من القضايا ذات الطبيعة العالمية والقضايا ذات الطبيعة الإقليمية كقضية الاتحاد الخليجي، والتي كان للرؤى الحكيمة، والحنكة السياسية، التي تحلت بها القيادات التاريخية للمملكة أعظم الأثر في تقديم الأنموذج المتكامل

لتطبيقات نظام الحضرتين في الإسلام.

تعريف موجز بقواعد النظام الأساسي فيما يختص بقواعد ادارة العلاقات الخارجية للملكة:

صدر النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية بالأمر الملكي رقم أ/٩٠ بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ. وتاريخ هذا النظام يرجع الي تاريخ قيام الدولة السعودية الحديثة منذ عهد الملك المؤسس الملك عبد العزيز آل سعود رحمه الله.

ففي عهد الملك المؤسس صدر تنظيم للحكم في تاريخ ١٣٤٥/٢/٢١هـ وقد نصت المادة (٦) من قرار توحيد المملكة العربية السعودية عام ١٣٥١هـ على الطلب من مجلس الوكلاء وضع نظام أساس للملكة.

وفي عد الملك سعود -رحمه الله- تقدم الامير فيصل بن عبد العزيز ولي العهد انذاك بصفته رئيسا لمجلس الوزراء برنامجاً مكوناً من عشر نقاط لمواكبة التطور ومن ذلك إصدار نظام للحكم في المملكة العربية السعودية.

وفي عام ١٤٠٢هـ امر الملك خالد بن عبد العزيز بتشكيل لجنة من عشرة أعضاء برئاسة الأمير نايف بن عبد العزيز -وزير الداخلية- لإعداد مسودة لنظام الحكم، فأتمت اللجنة عملها وأعدت نظاماً للحكم كانت له الصدارة من بين الأنظمة الحكومية الأخرى، فهو المهيمن عليها، ولذا لم يصدر بمرسوم ملكي -كما هي العادة في الأنظمة العادية- وإنما صدر بأمر ملكي كريم مِمَّا أضفى عليه القوة والمكانة والأولوية فهو مستثنى من صلاحيات مجلس الوزراء التي تخوّل له إجراء التعديلات على الأنظمة بموجب قرار

مجلس الوزراء بالرقم ١١٤/ بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٦هـ.

وهذا النظام ليس بمنزلة الدستور المعارف عليه في الدول الأخرى لأنه قد نص في مادته الاولى(ان الدستور هو كتاب الله وسنة رسوله ﷺ) ولكن يمكن تسميته بالوثيقة الدستورية[١].

وقد صدر في عهد خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز رحمه الله النظام الأساسي والذي جاءت نصوصه مرتكزة على القواعد التي أُنشئت عليها الدولة السعودية وهي امتداد لِما أرساه الإسلام من نهج في جانب تأسيس الدولة ووضع القواعد التي تبين ملامح ذلك النهج، ولذلك يجد المطالع لنصوص ذلك النظام (إن الصبغة الاسلامية واضحة فيه بصريح العبارة ومنطوقها، والمسحة الدينية جلية في جل مواده)[٢].

ولذلك فالنهج الذي اقره النظام الاساسي فيما يختص بإدارة العلاقات الخارجية للملكة العربية السعودية لم يخرج عن ما أرساه الاسلام فكان النظام امتدادا لنهج الدولة التي أرسى النبي ﷺ قواعدها عند تأسيسه للدولة بالمدينة المنورة وما سار عليه خلفاءه الراشدون من بعده وهم سلف هذه الأمة الصالح.

١/ مقال بعنوان النظام الأساسي للحكم: د. عبد الرحمن بن عمر المدخلي، مجلة الحسبة، العدد رقم ١٠٤، السنة الثامنة عشرة، صفر ١٤٣٢هـ، ص٥٤.

٢/ المرجع السابق نفسه: ص٥٤.

المطلب الثاني

نماذج لأدوار قيادة المملكة العربية السعودية في إدارة الشأن الخارجي

تمثل القضية الفلسطينية بمختلف المسميات التي تطلق عليها القضية الجوهرية التي تتركز حولها العلاقات الخارجية لمعظم دول العالم، فالصراع العربي الإسلامي ضد النظام اليهودي الصهيوني والذي أصبحت قضية فلسطين أحد حلباته هو محور اهتمام العالم في العصر الحديث.

وقد مثلت القضية الفلسطينية اهم الميادين التى يظهر من خلالها الأثر الفاعل لنظام الحضرتين في مستوى قيام قادة الدول العربية والإسلامية وزعمائها بمهام إدارة شئون بلدانهم الخارجية.

ولقد أظهرت هذه القضية نماذج واضحة لتطبيقات نظام الحضرتين من خلال السياسة الخارجية للملكة العربية السعودية.

نماذج لتطبيقات نظام الحضرتين فى عهد الملك المؤسس الملك عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ:

عندما اشتد نضال العرب في سبيل قضية فلسطين، بدا اليهود في ابتكار المشاريع المختلفة التي تساعدهم في إيجاد حل يضمن لهم الاستيلاء على فلسطين دون خلق مشاكل تؤدي الي استفزاز العرب والمسلمين.

وكان من بين المشاريع التي بادروا لاستخدامها هو

شراء ضمائر قادة العرب وبدأت تجربة هذا المشروع بصاحب الكلمة المسموعة جلالة الملك عبد العزيز آل سعود وتمثلت تلك المحاولة الرخيصة في ان يقدموا مشروعا يقضي بالتخلي عن فلسطين وإجلاء سكانها العرب وإسكانهم في جهة من الجزيرة العربية في مقابل التعهد بدفع مبلغ يساوي (٢٥٠) مليون ريال وفي مقابل اعتراف بريطانيا باستقلال جميع إمارات الجزيرة العربية وأرسلوا مندوبهم الي الرياض وكان اعتقادهم بأن يمضي ذلك المشروع جهلاً منهم بأقدار الرجال، وما حملهم على ذلك المشروع والظن بإمكانية نجاحه استفحال الازمة المالية والاقتصادية والتي بلغت اشدها في العام ١٩٣٢م.

وعند تقديم المشروع الي الملك عبد العزيز طلب جلالته أن يكون العرض مكتوباً ورسمياً، ولَمَّا حمل إليه العرض الكولونيل البريطاني(هوسينكز) تعرض ذلك الضابط الإنجليزي لأعنف ثورة من ثورات الملك عبد العزيز ولأشد موجة من موجات الحنق والاحتقار وقال لحامل العرض: "عد الي بلادك وقل لحكومتك إن عبد لعزيز لا يبيع حفنة من تراب فلسطين بمال الدنيا"[١].

ومِمَّا يُستشهد به من نماذج تطبيقات نظام الحضرتين في عهد الملك المؤسس ما أدلى به جلالته لمجلة المجلة قائلاً: (إنه ومِمَّا أحب أن يتضح للشعب الأمريكي ليفهم الحقيقة:

أولاً: (إنني لا أعلم أن لليهود أمراً يبرر مطالبتهم في

١/ بن سعود وقضية فلسطين: ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م، أحمد عبد الغفور عطار؛ تاريخ الملكة العربية السعودية في ماضيها وحاضرها: صلاح الدين المختار، ج٢، ص٤٧٢؛ موقف آل سعود من القضية الفلسطينية: مبارك عمران الأدغم السبيعي، ط٢، ص١٣-١٤.

فلسطين لأنَّ فلسطين كانت من قبل البعثة المحمدية بقرون لبني إسرائيل، وقد تسلط عليهم الرومان منذ ألف وثلاثمائة سنة في ذلك الوقت وقتلوهم، وشتتوا شملهم، ولم يبق أثر لحكمهم فيها، وقد استولى العرب عليها وأخرجتها من قبضة الرومان وهي منذ ذلك الوقت بأيدي المسلمين ومن هذا يظهر أنه ليس لليهود حق في دعواهم هذه؛ لأنَّ جميع بلدان العالم تغلبت عليها شعوب تملكتها وصارت الآن وطناً لهم لا منازع فيه، ولو أردنا تطبيق نظرية اليهود لوجب على كثير من شعوب العالم أن يرحلوا من بلدانهم التي استقروا عليها).

ثانياً: (إنني لم أخشَ اليهود من أن تكون لهم دولة أو سلطة لا في بلاد العرب ولا في غيرها بموجب ما أخبرنا به الله تعالى على لسان رسوله في كتابه الكريم، فأرى تشبث اليهود في البلاد من الخطأ لكونه ظلم للعرب وللمسلمين عموماً، ولأنه يورث الفتن والقلاقل التي لا فائدة فيها.

ثم إن كان اليهود مضطرين إلى محلٍ يسكنونه فبلاد أوروبا وأمريكا وغيرها من البلدان أوسع لهم وأخصب وأتم لمصالحهم وهذا هو الإنصاف)[1].

١/ بن سعود وقضية فلسطين: أحمد عبد الغفور عطار، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م؛ تاريخ الملكة العربية السعودية في ماضيها وحاضرها: صلاح الدين المختار، ج٢، ص٤٧٢؛ موقف آل سعود من القضية الفلسطينية: مبارك عمران الأدغم السبيعي، مرجع سابق، ط٢، ص٤٧-٤٨.

تطبيقات نظام الحضرتين في عهد جلالة الملك سعود ابن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ:

شهد عهد الملك سعود بن عبد العزيز نشاطاً واسعاً لاهتمام المملكة بقضايا العالمين العربي والإسلامي، ومد جسور التعاون مع جميع المسلمين في جميع دول العالم الاسلامي حرصاً على توثيق الروابط الأخوية بين المملكة وجميع دول العالم وتضامناً معهم في جميع القضايا والأمور[١].

وفي افتتاح مجلس الوزراء في ٢ رجب ١٣٧٣هـ تحدث الملك سعود بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ عن السياسة الخارجية قائلاً: (أمَّا سياستنا الخارجية فإننا نترسم فيها خطى والدنا العظيم وأول ما يهمنا فيها هو العمل على جمع كلمة العرب وتأييد مصالحهم في جامعتهم ضمن ميثاقها وضمن معاهدات التعاون المشترك[٢].

١/ المملكة العربية السعودية وأهم الأقليات المسلمة في العالم: د. عبد المحسن سعد الداود، ص٩.
٢/ الملك سعود- من أحاديثة وخطبه: فؤاد شاكر، ص١٠.

تطبيقات نظام الحضرتين في عهد جلالة الملك فيصل بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ:

تظهر تطبيقات نظام الحضرتين في عهد جلالة الملك فيصل بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ بعداً متطوراً مع تطور المملكة واستقرار منهج السياسة الخارجية، وقد كان لتطورات الأحداث، ولشخصية الملك فيصل بن عبد العزيز أثر كبير في إظهار تطبيقات نظام الحضرتين في نماذج واضحة فلقد تولى جلالته منذ صغره ومنذ توليه مهام الشأن الخارجي للملكة وتعيينه وزيراً للخارجية في العام ١٩٣٠م.

وخلال الصراع العربي/الإسرائيلي وأثناء حرب العرب ضد الكيان الصهيونى فيما عرف بحرب أكتوبر ١٩٧٣م كان لجلالة الملك فيصل بن عبد العزيز القدح المعلى، فقد قاد جلالته زمام تلك الحرب ولقد كان لجلالته ولجهوده التي بذلها بإخلاص وتفانٍ خدمة لقضية الاسلام والعرب ما أثمر من إجماع شامل للعرب والمسلمين والذي لم ير التاريخ مثيله.

وكان لقراره التاريخي الذي اصدره في ١٩٧٣/١٠/٢٠م والذي أعلن فيه حظر تصدير النفط السعودي عن جميع الدول التي تدعم إسرائيل وفي مقدمتها الولايات المتحدة الأمريكية.

ولقد كان لهذا القرار الصادر من الملك فيصل رَحِمَهُ اللَّهُ ما يؤكد أهمية تطبيق نظام الحضرتين في مستوى القيادات الحكيمة والذي يتطلب الحكمة وبعد النظر والحسم والسرعة التي تتطلبها مثل تلك المواقف، وجاءت صحافة العالم وهي تتحدث عن ذلكم القرار الموقف: (إن جلالة الملك فيصل وهو ابن البادية، عرف كيف يستخدم سلاح البترول في معركته التي قادها ضد اسرائيل بمهارة

فائقة ويديره بحكمة وإتقان ويحركه في كافة الاتجاهات بقوة جبارة خارقة حتى أرغم إسرائيل في أكتوبر ١٩٧٣م على التنازل؛ الأمر الذي كان له أثره في تغيير خارطة الشرق الأوسط وفي القضاء على الكثير من الآمال الصهيونية في تلك المنطقة[١].

ولقد كان لإقدام الملك فيصل على وقف البترول من التدفق الى الدول التي تساند العدو عملا إنسانياً ووطنياً وقومياً، تفرضه الحرب المفروضة على العرب والتي أوجدتها الدول المساندة لإسرائيل[٢].

إن عمل الملك فيصل رَحِمَهُ اللَّهُ عمل إنساني في حقيقته، فعندما تحس شعوب أمريكا وغيرها من الحكومات المؤيدة لإسرائيل المعتدية بما يتسبب لها وقف البترول من كوارث اقتصادية ومالية وبدنية وعسكرية وحربية تصحو الشعوب من سباتها وتدرك ان إسرائيل هي السبب ولابد أن يزول السبب.

ولقد كان للعمل الذي قام به الملك فيصل الأثر الفاعل في إعادة التوازن النفسي للأمة العربية والإسلامية وإعادة الثقة التي غابت عنهم خلال فترة الصراع العربي-الإسرائيلي، وبذلك الموقف لذلك القائد استطاع العرب ولأول مرة خلال صراعهم مع إسرائيل أن يشعروا بأنهم قادرون على إلحاق الهزيمة بالعدو الذي أعمته الغطرسة والغرور وأعادت تلك الحرب لجميع الشعوب العربية ثقتهم بأنفسهم التي تبددت أثناء النكسة[٣].

تطبيقات نظام الحضرتين في عهد جلالة الملك خالد

١/ ابن سعود وقضية فلسطين: أحمد عبد الغفار، نقلاً عن موقف آل سعود من القضية الفلسطينية: مبارك عمران الأدغم، مرجع سابق، ص١٣٩.

٢/ فيصل في قمة التاريخ: السيد عبد الحافظ، ص٣١١.

٣/ ملك وتاريخ: محمود حجازي، ص٢٤٥.

بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ:

منذ تولي الملك خالد بن عبد العزيز لمقاليد الحكم في العام ١٩٧٥م شهد العالم دوره القيادي وجمع الصفوف والشتات حتَّى يرتفع الصوت عالياً ومدوياً.

ومنذ توليه الحكم تولى حمل راية التضامن والأخوة الاسلامية واجتهد كل الاجتهاد لتوحيد صفوف المسلمين، والدعوة لنبذ الخلافات بينهم، والعمل على جمع الشمل تحت راية التوحيد.

ولتحقيق سياسته الخارجية تحرك بفاعلية ونشاط فزار عدداً كبيراً من الدول العربية والإسلامية داعياً الي التضامن والتعاون، ولعبت المملكة في عهده -وفقاً لرؤيته للسياسة الخارجية للملكة التي رسمها وخط ملامحها- دوراً إيجابياً بارزاً في تهدئة الأوضاع في العالم العربي والإسلامي، وقامت بالتوسط في كثير من المناسبات لحل الخلافات وإزالة الشوائب بين الدول والجهات، وفي عهده دعا لمؤتمر الطائف في العام ١٩٨١م[1].

١/ المملكة العربية السعودية وهموم الأقليات المسلمة في العالم: د.عبد المحسن بن سعد الداود.

تطبيقات نظام الحضرتين في عهد جلالة الملك فهد بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ:

بعد أن تولى أمانة الحكم في المملكة العربية السعودية خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز بدأت ملامح سياسته الخارجية تتضح وكان أبرز ما يميز تلك السياسة: الدبلوماسية الهادئة، فلم يعرف عنه الأساليب الصاخبة من تهديد وإثارة، ولعل وقع الأحداث وطبيعتها والظروف التاريخية التي شهدها عهده هي التي استدعت هذا النمط من السياسة الهادئة، فكان منهجه في إدارة الشئون الخارجية للدولة الهدوء والحكمة[١].

ولقد توافقت اراء المراقبين السياسيين نحو بصمات خادم الحرمين الشريفين على السياسة الخارجية السعودية ومبادراتها الاقليمية والدولية.

ومنذ بدايات عهد الملك فهد بن عبد العزيز تجلت نظرته الواضحة في جميع القضايا العربية والإسلامية، وأهم تلك القضايا: القضية الفلسطينية. فقد طرح خطة للسلام منذ أن كان ولياً للعهد، وهي الخطة التي تبنتها القمة العربية في المدينة المغربية فاس في سبتمبر ١٩٨٢م.

وكانت هذه المبادرة بمثابة مشروع متكامل يقدم رؤية جديدة لتسوية سلمية للصراع العربي الإسرائيلي حيث أجمع جميع الخبراء والمراقبين السياسيين على أنها خطوة متقدمة كثيراً على جميع الأطروحات الإقليمية والدولية وقد عرفت فيما بعد باسم مشروع الملك فهد للسلام، وأُطلق عليها فيما

١/ فهد بن عبد العزيز ـ الملك الإنسان: تأليف عادل رضا، نقلاً عن موقف آل سعود من القضية الفلسطينية: مبارك الأدغم، مرجع سابق، ص١٦٥.

بعد مشروع السلام العربي بعد أن أقرت رسمياً في مؤتمر القمة العربي في مدينة فاس في العام ١٩٨٢م[١].

ولعل النهج الذي انتهجه خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز -رحمه الله- يعتبر دليلاً عملياً وتطبيقاً فعلياً لنظام الحضرتين في مستوى قيادة الدولة في المفهوم الإسلامي؛ وذلك أنه وفي مثل الواقع الذي تعيشه الأمة الإسلامية والتحديات التي تواجهها يتطلع أفراد الأمة إلى القرارات الجريئة والمواقف الحكيمة والتي تُحدِث التحولات الكبرى في مسار القضايا المطروحة، وهو ما يناسب تطبيقات نظام الحضرتين الذي يقرر الإسلام قواعده وتطبيقاته منذ تأسيس أول دولة في الإسلام والي تاريخ الدولة الإسلامية الحديثة في تاريخنا المعاصر.

فنظام الحضرتين وفق المنهج الإسلامي وتطبيقاته قديماً وحديثاً وبموجب التفويض الذي تمنحه الشعوب الإسلامية لقياداتها والقيادات التي تستشعر عظم المسئولية والذي يثمر مجتمعاً المواقف والقرارات التي تتصدى بالقوة والحزم والسرعة بالحلول الناجعة لجميع المشكلات الكبرى، والتي لا تحتمل التعقيدات التي تفرضها محدودية التفويض لدى السفراء، فتبدو الحاجة ملحة لتطبيقات نظام الحضرتين في مستوى القيادات الكبرى للدول.

١/ الأمة الإسلامية في عصر خادم الحرمين الشريفين: وفاء قويد.

نماذج التطبيق العملي من خلال جهود خادم الحرمين الشريفين عبد اللّه بن عبد العزيز آل سعود في إدارة الشأن الخارجي للملكة:

سبقت بيعة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود وتوليه لأمانة العهد ملكاً للملكة العربية السعودية مراحل من العمل الدءوب لخادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله من خلال توليه لمنصب ولي العهد.

واتضحت ملامح منهجه في إدارة الشئون الخارجية من خلال العديد من المواقف والجولات العالمية والإقليمية لسموه، وبزغ نجمه في جميع المحافل العالمية من خلال الجهود التي شهدتها الساحة العالمية والإقليمية خدمة لقضايا الأمتين العربية والإسلامية.

فقد مثل سموه المملكة العربية السعودية في العديد من الجولات التاريخية في العام ١٩٩٨م إلي العديد من الدول ذات الثقل والتأثير في السياسة العالمية ومشاركته في العديد من مؤتمرات القمم العربية والإسلامية[١].

فقد أنابه خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز -رحمه الله- في العديد من مؤتمرات القمة، منها مؤتمر القمة الإسلامية في دكار العاصمة السنغالية عام ١٤١٢هـ وهو من أهم مؤتمرات منظمة المؤتمر الإسلامي منذ تأسيسها في العام ١٩٦٩م.

وشهد سموه مؤتمر القمة الإسلامية السابعة التي انعقدت في الدار البيضاء ١٩٩٤م، ولقد كان لإسهامات

١/ موقف آل سعود من القضية الفلسطينية: مرجع سابق، ص٢٦٤-٢٦٥.

سموه في جميع المحافل الدولية أن أطلقت الصحف اللندنية على سموه لقب فارس العرب وذلك خلال جولة له في أوربا في العام ١٤٠٨هـ[١].

وقبيل جولة الأمير عبد الله بن عبد العزيز آل سعود في العام ١٩٩٨م أصدر الديوان الملكي بياناً أوضح فيه أن جولة الأمير عبد الله تسعى إلى تدعيم العلاقات الثنائية على كل الأصعدة وتبحث القضايا الدولية مع جميع زعماء الدول التي سيزورها[٢].

كما أوضح الأمير عبد الله بان طبيعة جولته من الأمور الطبيعية التي تقتضيها مواقف عدة وقضايا شاملة ومصالح مشتركة، -وأضاف:- نحن العرب والمسلمون سنحمل قضايا أمتنا بإخلاص ونجري حولها الحوار الهادئ ونجادل بالحسنى"[٣].

ومن مواقف سموه التي تظهر أهمية تطبيق نظام الحضرتين في مستوى قيادة الدولة موقفه في واشنطن حيث شدد الأمير عبد الله بن عبد العزيز بعد اضطلاعه على صيغة البيان السعودي الأمريكي المشترك وخلوه من ذكر القدس وعودتها للفلسطينيين أجاب سموه بحسم بأنه لا يوقع بياناً لا يذكر فيه القدس فكان لسموه ما أراد[٤].

ولـمَّا واجهت عملية السلام في المنطقة طريقاً مسدوداً -في ظل سياسات القمع التي يمارسها شارون ضد الشعب الفلسطيني الأعزل- كان صوت ولي العهد السعودي -المؤيد عربياً والمسموع الكلمة دولياً- يلقى الاهتمام الكبير

١/ مجلة اليمامة: العدد ١٠١٠، ٨ ذو القعدة، ١٤٠٨هـ.
٢/ موقف آل سعود من القضية الفلسطينية: مرجع سابق، ص٢٦٨.
٣/ مجلة الحرس الوطني: العدد ١٩٧.
٤/ السعودية وقضية القدس الشريف: جريدة الجزيرة، العدد ١٠٤٣٣.

من جميع قادة الدول العربية والإسلامية وغيرها، واستمراراً في مسيرة المبادئ السعودية القائمة منذ عهد الملك المؤسس الملك عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ ووصولاً إلى عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز كان إعلان سموه عن مبادرة لإيجاد المخرج لعملية السلام فكانت مبادرة لم تخرج عن المبادئ الراسخة والثابتة القائمة على أسس وجوب انسحاب إسرائيل من جميع الأراضي المحتلة في مقابل السلام.

فلقيت المبادرة ترحيباً عالمياً بمجرد الكشف عنها في القمة العربية الرابعة عشر في بيروت ١٣-١٤ محرم ١٤٢٣هـ الموافق آذار مارس ٢٠٠٢م، وتأتي أهمية المبادرة من كونها أول مبادرة تطلق بعد أحداث أيلول سبتمبر ٢٠٠١م.

ولا تزال هذه المبادرة وهي المبادرة العربية تعد البعد السياسي والاستراتيجي للصمود الفلسطيني في صراعه مع العدو الاسرائيلي.

نماذج التطبيق العملي من خلال جهود خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود - ايده الله- في إدارة الشأن الخارجي للملكة:

ولما كان نظام الحضرتين من حيث النظم والقواعد في جانب التنظير في ظل الدولة الاسلامية هو نظام ادارة الشأن الخارجي للدولة في المحيط الدولي بما يحقق المصالح العلي الدولة فان هذا المفهوم يتصل بتولي القيادة في الدولة لمهامها في ادارة الشأن الخارجي في جميع حالاته بما تتطلبه مصلحة الدولة سلماً وحرباً، ولا تكون علاقات الدولة بغيرها من الدول في جميع الحالات

سـلماً فالمصـالح تتقلـب حسـب الظـروف المحيطـة بتلـك العلاقات وربما حتمت المصلحة ان تدار علاقة الدولة بدولة اخـري بأسـلوب اعـلان الحـرب عليهـا كـان يكـون اعـلان الحرب هو الخيار الذي تمليه الضرورة.

ويظهـر البيـان لتطبيقـات نظـام الحضـرتين مـن خـلال ادارة قيادة المملكة العربية السعودية للشأن الخـارجي سلماً وحربـاً ، حيـث ان الشـأن الخـارجي للدولـة لا يقتصـر علـى حالة السلم وحدها ولقد قدمت قيادة المملكة العربية السعودية الانموذج المتكامل لذلك من خلال قيادتها التي تولت مهامهـا سلماً وحرباً.

واذا كانت الظروف التاريخية التي مرت بهـا المملكـة منـذ عهـد التأسـيس مـروراً بعهـد المغفـور لـه بـإذن الله خـادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز قد اتخـذت المسار السلمي، فانه وفي حال تغيرت الظـروف وتعين ان تتخذ العلاقات الدوليـة مسـار الحـرب فقد كانـت قيـادة خـادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بـن عبـد العزيـز ال سـعود- ايده الله خير دليل وبرهان على ما ذهب اليه الباحث.

فقـد شـهد التـأريخ الاسـلام علـى تطبيقـات نظـام الحضـرتين عبـر التـاريخ الاسـلامي فـي جميـع مراحلـه منـذ العهد المدينة المنورة وتأسيس الدولة على يد النبي صلى الله عليه وسلم وما ارساه النبي صلى الله عليه وسلم من قواعد في ادارة الشأن الخارجي للدولة وادارة علاقات الدولة سلماً وحرباً.

وشهد عهد النبي صـلى الله عليـه وسلم القائد الاعلـى للدولـة والقائـد الاعلـى للجـيش قـرارات الحـرب الاسـتباقية والحرب الدفاعيـة ، جنبـاً الـي جنـب قـرارات ارسـال الرسـل

ومكاتبة الملوك والرؤساء.

ولم يشهد التاريخ في جميع قرارات الحرب التي اتخذها النبي صلى الله عليه وسلم وعقد فيها اللواء لاحد الصحابة او خرج فيها النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه يقود الجيش لأجل الاعتداء على دولة اخرى او الاستيلاء على ارضها او التوسع على حساب دولة اخرى بل كانت جميع السرايا والغزوات تطبيقاً لمنهج الاسلام في ادارة الشأن الخارجي للدولة بما يحفظ كيانها ويبسط سلطانها وهيبتها ودفعاً عن المخاطر المحتملة التي تتهددها وتحدق بها.

وتطبيقاً لذلك الهدي كان الاعلان عن عاصفة الحزم والتي هدفت الي اغاثة المظلوم ودفع الاعتداء الوشيك الذي يهدد حدود الدولة.

ويظهر في هذا النموذج اهمية تولى قائد الدولة لمهمة ادارة الشأن الخارجي بما تفتضيه الحكمة والحزم واتخاذ القرار الذي يناسب المرحلة حماية للدولة وحفاظاً على مكتسباتها وقطعاً للطريق امام اطماع الطامعين والمتربصين واهل الكيد وذوداً عن تراب الوطن وسلامة اهله ووأداً للفتنة في مهدها.

ومما سبق عرضه في هذا النموذج والذي يعبر عن تطبيق منهج الاسلام وما قرره من قواعد في اداء الامام وولي الامر لمهمته في ادارة الشأن الخارجي لدولته بما يحقق المصلحة والذي يستمد مما نصت عليه الشريعة الاسلامية في مصادرها بما يوافق ما جاء في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وهو ما يختلف عن ما نصت عليه الدساتير الحديثة الوضعية والتي تقرر نصوصها حجر قرارات رئيس الدولة ورهنها بموافقة

مجالس اخرى مما سبقت الاشارة اليه في نصوص الدستور الامريكي.

الخاتمة

وقد توصلت في خاتمة هذا البحث إلي بعض نتائج صغت على أثرها توصيات رتبتها كما يلي:

اولاً : النتائج :

١. نظام الحضرتين مصطلح عربي اسلامي يقابل مصطلح الدبلوماسية ، وقد سبق ظهوره واستخدامه مصطلح الدبلوماسية.

٢. الدولة في الاسلام هي السابقة في تطبيق مدلول مصطلح نظام الحضرتين على مستوى رئيس الدولة او الحاكم الاعلى للدولة.

٣. ان تسارع الاحداث العالمية وتطور وسائل الاتصال يستدعي احياء نظام الحضرتين على مستوى قيادات دول العالم.

٤. العرب والمسلمون هم الاسبق في استخدام نظام الحضرتين ومدلوله، والزعم بان الغرب هو الاسبق في ذلك زعم يفتقد الدليل.

٥. ان نظام الحكم الاسلامي هو المنهاج الذي ارساه النبي صلى الله عليه وسلم في دولة المدينة المنورة ، وكل نظام حكم اسلامي يحكم عليه بحسب درجة التزامه بذلك المنهج الانموذج.

٦. ان انظمة الحكم غير الاسلامية عجزت عن مشابهة نظام الحكم الاسلامي، وذلك بسبب القيود الدستورية التي تحد من مهام القائد الاعلى للدولة في اداءه لمهمته في ادارة الشأن الخارجي لدولته على الوجه الاكمل.

٧. ان نظام الحكم الاسلامي قد كفل الحماية اللازمة للدولة من خطر استبداد حاكمها الاعلى بالسلطة بما الزمته به

من الاخذ بالشورى.

٨. ان التزام الحاكم الاعلى للدولة بالشورى في نظام الحكم الاسلامي يستتبع اطلاق يد الحاكم في اتخاذ كل ما من شانه من تصرفات تحقق مصالح دولته وشعبه.

وبناء على ما سبق من نتائج أورد التوصيات الاتية :

١. يجب على مجامع اللغة العربية ان تنظر في ايجاد المصطلحات العربية التي تقابل المصطلحات الاجنبية صيانة للغة العربية وللتراث الاسلامي.

٢. ان مصطلح نظام الحضرتين وبحسب مدلوله يصلح ان يكون بديلاً لمصطلح (دبلوماسية) وهو لفظ غير عربي وقد شاع استخدامه عند العرب لعدم الاهتمام بإظهار المصطلح العربي البديل له.

٣. ان تجربة نظام الحكم في المملكة العربية السعودية عبر تاريخ الدولة السعودية فيما يختص بتولي قيادتها لإدارة الشأن الخارجي تعد تطبيقاً عملياً لمنهج الدولة الاسلامية .

٤. ان تطبيقات نظام الحضرتين عبر تعاقب ملوك المملكة العربية السعودية وقيامهم بإدارة الشأن الخارجي للملكة العربية السعودية يعد امتداداً طبيعياً لنظام الدولة الاسلامية في العصر الحديث.

٥. تعدتطبيقات نظام الحضرتين في ظل قيادة المملكة العربية السعودية دليلاً قاطعاً على سلامة منهج الاسلام في نظام الحكم، والذي يخلو من تقييد صلاحيات الحاكم الاعلى للدولة.

وختاماً هذا ما ظهر لي صوابه بعد جهدٍ مضنٍ ورحلة بحث طويلة في التدقيق والتصويب أملاً للوصول بهذا البحث لتحقيق بعض ثمرات تطفئ بعض جوع أو ايقاد شمعة تُهدي بعض نور لكل من طالع سطور هذا البحث المتواضع .... فما كان فيه من صواب وتوفيق فهو بفضل الله ونعمته فله وحده الحمد والشكر، وما كان فيه من خطأ وزلل فمِنِّي والشيطان... وأستغفر الله منه على أي وجهه كان.

وآخر دعواي أنِ الحمد لله رب العالمين.

د. مختار حسين مختار

المصادر والمراجع

١/ ابن سعود وقضية فلسطين: ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م، أحمد عبد الغفور عطار.

٢/ الاتحادات الدولية: محمد عبد السلام الزيات، مطبعة كوستا ستوماس، ١٩٥٥م.

٣/ الأحكام السلطانية الولايات الدينية- ٤٥٠: للماوردي، أبي الحسن على بن محمد بن حبيب الماوردي، مكتبة ومطبعة مصطفى الحلبي مصر، ط٣، ١٩٧٣، بتحقيق الدكتور أحمد مبارك البغدادي، جامعة الكويت، قسم العلوم السياسية، مكتبة دار ابن قتيبية الكويت، ط١، ١٩٨٩م.

٤/ أدب الدنيا والدين: الماوردي.

٥/ أضواء على الدبلوماسية: أحمد عبد المجيد، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٧٠م.

٦/ الأمة الإسلامية في عصر خادم الحرمين الشريفين: وفاء قويد.

٧/ تاريخ الأدب العربي- العصر الإسلامي: د.

شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، ط١١، ١٩٩٠م.

٨/ تاريخ الملكة العربية السعودية في ماضيها وحاضرها: صلاح الدين المختار.

٩/ تفسير الزمخشري.

١٠/ تفسير الطبري.

١١/ تهذيب اللُّغة- مادة حكم: الأزهري، وهو محمد بن أحمد الأزهري، توفي سنة ٣٧٠هـ، طبعة الدار المصرية للترجمة.

١٢/ الحسبة في الإسلام: لابن تيمية، شيخ الاسلام أحمد بن عبد الحليم، دار الكتاب العربي، بيروت.

١٣/ الدبلوماسية الإسلامية والعلاقات السلمية مع الصليبيين: د. عمر كمال وفيق، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، ١٩٨٦م.

١٤/ الدبلوماسية الحديثة: د. سموحي فوق العادة، دار الثقة العربية، دمشق، ط١، ١٩٨٥م.

١٥/ الدبلوماسية: أحمد فودة، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، القاهرة، ١٩٧١م.

١٦/ الدبلوماسية: مأمون الحمودي.
١٧/ الدر المصون مقدمة ابن خلدون: تهذيب وتعليـــق ضياء الدين رجب شهاب الدين، دار الفتح للطباعة والنشر، الشارقة، الأمارات العربية المتحدة.
١٨/ رئيس الدولة فـــي النظـــام الـــديمقراطي: أنـــور مصطفى الراهواني، رسالة دكتوراه مقدمة بجامعة الملك فؤاد الأول- كلية الحقوق، مايو ١٩٤٣م.
١٩/ رئيس الدولة في النظام الفدرالي: د. محمد فتوح محمود عثمان، الهيئة المصرية العامـــة للكتـــاب، مصر، ١٩٧٧م.
٢٠/ رجال حول الرسول: خالد محمد خالد، دار الفكر للطباعة والتأليف والنشر، د.ت.
٢١/ زاد المعاد في هدى خير العباد: شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي.
٢٢/ السعودية وقضـــية القـــدس الشـــريف: جريـــدة الجزيرة، العدد ١٠٤٣٣.
٢٣/ السلطات الثلاث في الدساتير العربية وفي الفكـــر الإسلامي- دراسة مقارنـــة: د. ســـليمان محمـــد

الطماوي، ط٥، مطبعة عين شمس، ١٩٨٦م.
٢٤/ السياسية الاجتماعية: تأليف د. محمد طه البدوي، د. محمد طلعت الغنيمي، دار المعارف، مصر.
٢٥/ السيرة الحلبية في سيرة الأمين المأمون إنسان العيون: تأليف على بن برهان الدين حلبي، ج٣، دار المعرفة د.ت.
٢٦/ صبح الأعشى في صناعة الإنشاء: للقلقشندي.
٢٧/ العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية: د. سعيد عبد الله حارب المهيري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٩٩٥م.
٢٨/ العلاقات الدبلوماسية والقنصلية: د. عدنان بكري، كاظمة للنشر والترجمة، الكويت، ١٩٨٥م.
٢٩/ العلاقات الدولية في الإسلام: أ.د. محمود حسن أحمد.
٣٠/ العلاقات الدولية: جوزيف فرانك، ترجمة د. غازي عبد الرحمن القصيبي، مطبوعات تهامة، جدة، ط٢، ١٩٨٤م.
٣١/ العلاقات السياسية الدولية: د. إسماعيل صبري

مقلد، ذات السلاسل، الكويت، ط٤، ١٩٨٥م.

٣٢/ فتح البارئ- شرح صحيح البخاري: للعسقلاني أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، رئاسة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية.

٣٣/ الفقه الإسلامي وأدلته: د. وهبة الزحيلي، دار الفكر دمشق، سوريا.

٣٤/ فهد بن عبد العزيز- الملك الإنسان: تأليف عادل رضا، نقلاً عن موقف آل سعود من القضية الفلسطينية: مبارك الأدغم.

٣٥/ فيصل في قمة التاريخ: السيد عبد الحافظ.

٣٦/ القانون الدبلوماسي: د. على صادق أبو هيف، منشأة المعارف، الإسكندرية، د.ت.

٣٧/ القانون الدستوري والأنظمة السياسية: د. عبد الحميد، مرجع سابق.

٣٨/ قانون السلام في الإسلام: د. محمد طلعت الغنيمي، منشأة المعارف، الإسكندرية ١٩٨٩م.

٣٩/ قانون العلاقات الدبلوماسية والقنصلية: د. عبد

العزيز سرحان جامعة عين شمس، القاهرة، ١٩٨٦م.

٤٠/ قواعد العلاقات الدولية: د. جعفر عبد السلام، مكتبة السلام العالمية، القاهرة، ط١، ١٩٨١م.

٤١/ الكامل في التاريخ: عز الدين أبي الحسن بن علي بن محمد الشيباني المعروف بابن الأثير، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت ١٩٦٥م.

٤٢/ لسان العرب: لابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، دار صادر، بيروت، د.ت.

٤٣/ ما الدبلوماسية: د. عز الدين فودة، مرجع سابق، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، القاهرة، ١٩٧٠م.

٤٤/ مبادئ القانون الدستوري والتجربة الديمقراطية في السودان: ميرغني النصري، ط١، ١٩٩٨م.

٤٥/ مبادئ القانون الدستوري وتجربة السودان في السياسة ونظام الحكم: د. أحمد شوقي محمود، مطبعة جامعة القاهرة- فرع الخرطوم، ١٩٩٣م.

٤٦/ مبادئ القانون الدستوري: د. صبري.
٤٧/ مبادئ نظام الحكم في الاســلام مــع المقارنــة بالمبادئ الدستورية الحديثة: د. عبد الحميد متولي، ط٢، ١٩٧٤م.
٤٨/ مجلة الحرس الوطني: العدد ١٩٧.
٤٩/ مجلــة اليمامــة: العــدد ١٠١٠، ٨ ذو القعــدة، ١٤٠٨هـ.
٥٠/ مقال بعنوان النظام الأساســي للحكــم: د. عبــد الرحمن بن عمر المدخلي، مجلة الحسبة، العــدد رقم ١٠٤، السنة الثامنة عشرة، صفر ١٤٣٢هـ.
٥١/ المقدمة: لابن خلدون.
٥٢/ مقومات السفراء في الإسلام: الأستاذ حسن فــتح الباب، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، ١٩٧٠م.
٥٣/ الملك سعود- من أحاديثه وخطبه: فؤاد شاكر.
٥٤/ ملك وتاريخ: محمود حجازي.
٥٥/ المملكة العربية السعودية وهموم الأقليات المسلمة في العالم: د.عبد المحسن بن سعد الداود.

٥٦/ موجز الدبلوماسية: راؤول جونة، ترجمة د. سموحي فوق العادة وقاسم مردم، المطبعة الهاشمية، دمشق، ١٩٤٧م.

٥٧/ موقف آل سعود من القضية الفلسطينية: مبارك عمران الأدغم السبيعي.

٥٨/ نحو دستور إسلامي، دار الترجمة العربية، رسالة وضعها العالم الباكستاني أبو الأعلى المودودي، ١٩٥٤م.

٥٩/ نظام الحكم في الإسلام: د. محمد يوسف موى، دار المعرفة القاهرة، ١٩٦٤م.

٦٠/ نظرية الإسلام السياسية: للماوردي.

٦١/ النظم الدبلوماسية: د. عز الدين فودة، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٦١م.

٦٢/ النظم السياسية والقانون الدستوري: د. محسن خليل، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٦٩م.